

نحو تطوير النظم المصري للتأمين الاجتماعي في ظل رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية

أ.د. ابراهيم محمد مهدي أ.د. جمال عبد الباقي واصف

شيماء محمد عبدالسلام

الملخص:

تمثلت المشكلة البحثية في أن نظام التأمين الاجتماعي الحالي لا يحقق الكفاءة الاقتصادية في مواجهة الأخطار الاجتماعية المختلفة ، ولا الكفاية التي تتحقق مستوى معيشة كريمة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات ، فهو لا يغطي كل فئات القوى العاملة ، ويعد التهرب التأميني من أهم المشكلات التي تواجه أنظمة التأمينات الاجتماعية ، وتؤثر سلباً في استمراريتها لما له من آثار سلبية على العاملين أنفسهم وعلى الاقتصاد الوطني بشكل عام ، حيث يؤدي التهرب التأميني إلى زيادة الأعباء الملقاة على أنظمة التأمينات الاجتماعية ، ويعرض هذا البحث لمشكلة التهرب التأميني من حيث بيان المقصود بالتهرب التأميني وبيان صوره وأسبابه والآثار التي تجمّع عنه ، ووضع بعض المقترنات التي تساعد في علاج هذه المشكلة ، وبالتالي القضاء عليها في المستقبل مما يؤدي إلى تحسين الخدمات التأمينية ووصولها إلى مست涯حاتها وتحقيق الحماية الاجتماعية التي تنشد لها كل أنظمة التأمينات الاجتماعية .

Abstract:

The research problem is that the current social insurance system does not achieve efficiency in the face of various social dangers , nor the sufficiency that achieves a decent standard of living for the insured and pensioners , as it does not cover all categories of the work. Insurance evasion is one the most important problems facing the social insurance systems , and negatively affects its sustainability because of its negative effects on the national economy in general , where insurance evasion increases the burdens placed on the social in surance systems. This research presents the problem of insurance evasion in terms of the definition of the picture of the causes and effects that result from it , and the development of some proposals that may help in the treatment of this problem and thus eliminate in the future , which leads to improving insurance services and access to the beneficiaries and the social protection sought by all social insurance systems.

المقدمة وطبيعة المشكلة:

إن الكفاءة الاقتصادية الخاصة بالنظام التأميني " هي توفير المعاشات للمستحقين بشكل يمكنهم من المحافظة على مستوى معيشتهم عند الاستحقاق على أن يتم تحقيق هذا بأقل تكلفة ممكنة ، ويحتاج نظام التأمين الاجتماعي إلى تطوير شامل لكافة جوانبه ، فلا يحقق نظام التأمين الاجتماعي الحالي الكفاءة الاقتصادية في مواجهة الأخطار الاجتماعية المختلفة ، ولا الكفاءة التي تتحقق مستوى معيشة كريمة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات فهو لا يغطي كل فئات القوى العاملة لأنه نظام فني ، وتوجد فئات كثيرة من القوى العاملة مستبعدة من الحماية [١ ، ص ١٤].

من حيث الكفاءة التمويلية توجد احتياطيات متراكمة تتجاوز ٨٠٠ مليار جنيه [٢ ، ص ٨٨] ، يتم توظيف أغلبها في قروض حكومية ، وتبلغ نسبة الاشتراكات بالنظام ٤٠٪ يتحمل العامل ١٤٪ ويتحمل صاحب العمل ٢٦٪ . وبناءً عليه لا تستطيع القول بأن الاستثمار في القروض الحكومية من أفضل الأوجه الاستثمارية وذلك لأن التضخم يؤثر بالسلب على القيمة الحقيقة للأموال ، كما أن توزيع نسبة الاشتراك بين الأخطار المؤمن منها حالياً تزيد من معدل تراكم الأموال وتحد من الدور الاقتصادي للنظام.

ومن حيث الكفاءة التأمينية ، يحتاج الأمر دراسة إلى أي مدى يتم تغطية الأخطار الاجتماعية في كل نظام من نظم التأمين الاجتماعي الفنى السارية من حيث الكفاءة والكافية للمزايا في مواجهة تلك الأخطار ، ومن ناحية أخرى نجد أن هناك استبعاد للغالبية العظمى من فئات القوى العاملة من حماية تشريعات التأمين الاجتماعي ، حيث أن أكثر من نصف السكان (من العاملين ومن يعولونهم) مستبعدين ، حيث لا يتم تغطيتهم بنظم التأمين الاجتماعي المملوكة بالاشتراكات ، ولا بنظم المساعدات الاجتماعية التي تمولها ميزانية الدولة من الإيرادات العامة.

الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى:

- ١- دراسة إلى أي مدى يتم تغطية المخاطر الاجتماعية في كل نظام من نظم التأمين الاجتماعي الفنية السارية من حيث الكفاءة والكافية للمزايا في مواجهة المخاطر.
- ٢- محاولة إيجاد آليات رفع الكفاءة الاقتصادية الكفاءة التأمينية في النظام المصري للتأمين الاجتماعي.

خطة البحث:-

يقوم الباحث بعرض دراسة لهذا البحث من خلال توضيح المفاهيم والدراسات المتعلقة بالمواضي

التالية:-

- أولاً : الوضع الراهن للكفاءة الاقتصادية والتأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي.
- ثانياً : إصلاح نظم التأمين الاجتماعي.
- ثالثاً: وضع إكتواري مقترن لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي.
- رابعاً : النتائج والتوصيات.

(١) الوضع الراهن للكفاءة الاقتصادية والتأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي:

إن من أهم أهداف نظم التأمين الاجتماعي تحقيق التكافل الاجتماعي وإعادة توزيع الدخول ومن خلال ذلك تناول التعرف على وضع النظام التأميني

(١-١) الموقف الاقتصادي والتأميني للنظام المصري للتأمين الاجتماعي

وفي اهتمامنا بنظم التأمين الاجتماعي ومعاشاتها يتغير إدراك أنه بحكم طبيعتها التأمينية فقد تأثرت عند نشأتها بالفكرة الإكتواري السائد لنظم التأمين الخاص وذلك حول قدرة النظام التأميني على الوفاء بالتزاماته المستقبلية بحيث يتم تقدير تكلفة الحقوق التأمينية بالقدر الكافي للوفاء بذلك الحقوق بافتراض مطالبة المؤمن عليهم بها أي لحظة ، واستقر هذا المفهوم لدى الخاصة والعامة كأمر بدعي يلتزم به تكوين احتياطيات تعادل الالتزامات بالكامل ونصت على ذلك التشريعات التأمينية وأهتمت به هيئات الإشراف والرقابة على التأمين [٣ ، ص ١]

(٢) مفهوم التمويل في مجال التأمين الاجتماعي :

هو تقدير الموارد المالية اللازمة لمواجهة التزامات النظام التأميني في مجال تأدية المزايا ، سواء في ذلك المزايا النقدية كالمعاشات والتعويضات والمساعدات ، أو المزايا العينية كالعلاج وتقديم الأدوية الضرورية أو التأهيل الطبي والمهني ، فضلا عن المصاريف الإدارية التي يطلبها التنفيذ.

حيث يحتل التمويل أهمية خاصة في نظم التأمين الاجتماعي ، حيث يحدد مدى قدرة تلك الأنظمة على الوفاء بالتزاماتها الحالية أو المستقبلية في تقديم المزايا التأمينية المحفوظة للأشخاص المؤمن عليهم أو في مجال تطورها [٤ ، ص ١٧].

(٢-١) أساليب تكوين الأموال في نظم التأمين الاجتماعي :

ينقسم أسلوب تكوين الأموال في نظم التأمين الاجتماعي إلى:

(١-٢-١) أسلوب التمويل المرحلي (الموازنة السنوية System (Pay-as-you-go

تخصيص الاشتراكات المدفوعة في ظل هذا الأسلوب خلال فترة معينة (سنة مثلا) لتمويل المزايا التأمينية خلال الفترة ذاتها ، وعليه فإن أسلوب التمويل المرحلي يقوم على أساس التوازن اللحظي بين النفقات والإيرادات في الأجل القصير [٥ ، ص ٨٨].

وتتحدد الاشتراكات في ظل أسلوب التمويل المرحلي PAYGO بحيث تكفي حصيلتها لغطية ما يصرف من الحقوق والمزايا التأمينية المقررة للمؤمن عليهم أو المستحقين عنهم والتكاليف الإدارية خلال الفترة ذاتها (ذات السنة) ، وفي ذلك يتشابه التمويل في هذا الأسلوب مع التمويل في الميزانية العامة للدولة ، حيث يتم تقدير النفقات المتوقعة خلال سنة ، ويتم بعد ذلك تقدير الإيرادات الضرورية لمواجهة تلك النفقات ، وعن طريق التعديلات المستمرة في الاشتراكات أو في المزايا أو في كلٍّ مما ، ويحرص هذا الأسلوب على إيجاد نوع من التوازن بين الإيرادات والنفقات [٦ ، ص ١٤٩].

ويتميز هذا الأسلوب بالبساطة والسهولة ، حيث لا يتطلب الأمر فيه تقدير الاشتراكات عمليات إكتوارية معقدة يجب لنجاحها توفر كافة البيانات والإحصاءات الخاصة بعدد السكان وأعمارهم ومستوى الأجور وتطورها ، ومعدلات الفائدة واحتمالات زیادتها أو نقصانها لغرض تغير نفقات النظام في المدى الطويل ، بحيث تكفي فيه خبرة سنة واحدة لتقدير ميزانية النظام

ويتعرض هذا الأسلوب لعدة انتقادات أهمها أنه لا يعطي صورة واضحة للالتزامات الأشخاص المؤمن عليهم أو حقوقهم نظراً ل تعرض كلية للتعديل المستمر . ويتوقف مدى نجاح هذا الأسلوب على طبيعة وهيكل المشتركين والمستفيدن ، وعلى ذلك فأن أي تغير يحدث في تكوين هذا الهيكل قد تكون له آثار سلبية على نظام التأمين الاجتماعي ، بمعنى أن هذا الأسلوب يعتمد على "نسبة الاعالة" ، وهي النسبة بين عدد المؤمن عليهم الموجودين في الخدمة (الممولين) وبين عدد الذين تقاعدوا (المستفيدن) ، فقد لا تكفي حصيلة الاشتراكات لوفاء بالالتزامات إذا زادت نسبة المستفيدن عن المشتركين ، ويتطابق ذلك اتخاذ موقفين كلاهما غير محبب فإما أن تزداد الاشتراكات وفي هذا عبه كبير على الممولين أو تخفض قيمة المزايا ، وإن يكون ذلك بالأمر السهل اجتماعياً .

ولتقاضى هذه المشكلة ، ولعدم اللجوء إلى التعديل المستمر والمتقارب للاشتراكات فغالباً ما تبقى الاشتراكات ثابتة لمدة معينة (خمس سنوات مثلاً) على أن يكون مقدار الاشتراك في أول الفترة أكبر مما يحتاج إليه ، حيث يمكن بالفائض المتحقق سد العجز المتحقق في آخر الفترة [٧ ، ص ٨٥].

(٢-٣-١) أسلوب التراكم المالي (Fully-Funded The Accumulation of Funds)

يقوم هذا الأسلوب على أساس تحديد الاشتراكات بمقدار يكفي لمواجهة القيمة الحالية للالتزامات المستقبلة ، ومن ثم تتحدد الاشتراكات بمقدار يكفي ليس فقط لمواجهة الالتزامات الحالية أو تكوين احتياطي طوارئ ، وإنما أيضاً تكوين احتياطي إكتواري يساهم مع ريع استثماره في تمويل النفقات المتوقعة زیادتها في المستقبل .

ويصلح هذا الأسلوب لتمويل المزايا التأمينية التي تغطي الأخطار طويلة الأجل حيث تزداد الأعباء سنة بعد أخرى ، وكذا الأخطار التي تظهر على أنها مؤكدة الحدث ولكنها في الوقت ذاته غير متوقعة ، كخطر الشيخوخة وخطر الوفاة ، كما تصلح لتفطية الأخطار التي تقع بدون انتظام ويصعب التنبؤ بعدها ووقت تتحققها مثل خطر المجز والعطالة ، وذلك بتكون مخصصات تكفي لمواجهة الالتزامات في الأجل الطويل مع تحديد الاشتراكات أو الموارد الدورية بحيث تكون ثابتة طوال مدة التأمين.

(٤-١) مشاكل نظم المعاشات في ضوء التغيرات الاقتصادية :

نظراً للانخفاض السريع والمستمر في القوة الشرائية للنقد ، والارتفاع المتلاحق في نفقات المعيشة ومستويات الأجور في مختلف دول العالم ، ولذا فقد أهتمت العديد من المؤتمرات الدولية للضمان الاجتماعي وللإكتواريين والإحصائيين بدراسة التأثير المتبادل بين نظم التأمين الاجتماعي التي توفر معاشات وبين التطور أو النمو الاقتصادي خاصة في العلاقة بين المعاشات والتغير في القوة الشرائية للنقد ومستويات الأجور .

وفي هذا الشأن فإن الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية ، فضلاً عن اعتبارات العدالة ، تدعوا إلى المطالبة بتناسب المعاشات مع التغير في مستويات الأجور بحيث يمكن اعتبار مشكلة ملاءمة المعاشات مع التغيرات العامة في الأمور الحتمية التي تواجهها نظم المعاشات . وطالما أن مستوى كل من الاشتراكات والمزايا يرتبط بمستوى الأجور ، وهو ما يستلزم النمو الاقتصادي ، وأن مستوى النفقات لا يتاثر بأسلوب التمويل المتبع بعكس مستوى الاشتراكات ، فإن مشكلة تمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع مستويات الأجور إنما تثور ، في المقام الأول بالنسبة إلى أساليب التمويل وما قد تؤدي إليه من تراكم احتياطيات رياضية يتعين زيادتها بذات نسبة تزداد الموارد والنفقات حتى يتحقق التوازن المالي لنظام التأمين [٨ ، ص ١٨].

ومن هنا استخلص أن من المناسب لنظم التأمين الاجتماعي الإجباري إتباع أسلوب الموازنة على فترات ذو احتياطي محدود له وظيفة تعويضية ويوازي مثلث أو ثلاثة أمثل النفقات السنوية (ثلث الاحتياطي الرياضي للقيمة الحالية للمعاشات الجارية) وذلك باعتباره الأسلوب الأمثل والأكثر مرونة لتمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع التغيرات الاقتصادية وذلك فضلاً عن كونه الأسلوب المتفق مع طبيعة نظم التأمين الاجتماعي المشار إليها ، وتأتي بعد ذلك أساليب التمويل الجزئي التي تراكم فيها الاحتياطيات بدرجات أكبر نسبياً وإن كانت أقل منها في أسلوب التمويل الكامل أو الاحتياطيات الرياضية الذي لا يعترف مرغوباً فيه في هذا المجال .

ونتيجة لذلك فإن ملءمة المعاشات في ظل أسلوب التمويل الكامل تستلزم المحافظة على القيمة الحقيقة للاحياطيات المتراكمة مع السعي إلى رفع معدل الاشتراكات الذي لا يتميز عدده بالثبات فضلاً عن تأثيره بصعوبة الت碧ـ بـدقـة بـاتـجـاهـاتـ الأـجـورـ فيـ الـمـسـتـقـبـلـ . أما عن أساليب التمويل الجزئي أو الأساليب المختلفة ، وعلى وجه التحديد نموذج الصندوق المفتوح ، فإن التوازن المالي لنظام يتحقق من خلال موارده ونفقاته بفرض استمراره وبالتالي يكون تراكم الاحتياطيات الرياضية بدرجات أقل بكثير منها في أسلوب الكامل ولا تنشأ الحاجة إلى تعديل معدل الاشتراكات مع ملءمة المعاشات الجديدة وفقاً لمستويات الأجور وأن كان ذلك مطلوباً لملاءمة المعاشات الجارية .

وهكذا يصبح أسلوب الموازنة هو الأسلوب الملائم لتمويل المعاشات مع التغير في مستويات الأجور حيث يتحقق التوازن المالي في السنوات المختلفة من خلال قيام مجموعة المؤمن عليهم في كل سنة بتمويل معاشات المستفيدين في ذات السنة وهذه هي المعاـزـنةـ الـبـحـثـةـ ، ثم جاء قانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية نحو تطبيق التمويل الجزئي وصولاً لتطوير وتحديث نسب الاشتراك وضم قانون ١١٢ لسنة ٩٨٠ أو قانون ٧٩ لسنة ١٩٧٦ وقانون ٥٠ لسنة ١٩٧٨ للتأمينات الاجتماعية .

ووفقاً لذلك نصت المادة ٤٦ من القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ على تمويل إصابات العمل [٩ ، المادة رقم ٤٦] من خلال اشتراك شهري يؤدّيه صاحب العمل يتحدد بواقع (١٪) من أجر الاشتراك للعاملين لديه بالنسبة لغير الخاضعين لأحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل يؤدّى للهيئة المعنية بالتأمين الصحي مقابل العلاج والرعاية الطبية ، وكذلك اشتراك شهري يؤدّيه صاحب العمل يتحدد بواقع (٠٠٥٪) من أجر الاشتراك للعاملين لديه ، ويتم زيادة نسبة الاشتراك الشهري حتى تصل إلى ١٪ تبعاً لمخاطر نشاط المنشآة وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية للقانون .

وتلتزم وحدات الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة ووحدات القطاع العام وقطاع الأعمال العام بصرف تعويض الأجر ومصاريف الانتقال في حالة الإصابة مقابل تخفيض نسبة الاشتراكات (المحددة لتعويض الأجر والتي تتراوح بين ٥٠٪ و ١٪) إلى النصف مع عدم الإخلال بأحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ وللهيئة الموقفة على قيام صاحب العمل في القطاع الخاص (في غير القطاع الحكومي والعام) بأداء تعويض الأجر ومصاريف الانتقال مقابل تخفيض نسبة اشتراكات تعويض الأجر (الـ ٥٠٪ أو ١٪) إلى النصف.

ويعرض الأحكام المستحدثة مالياً المنصوص عليها بقانون التأمينات والمعاشات الجديد رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩، نجد أن القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ جاء بتطوير المعاش الإضافي الاختياري (م ٣٨) وإنشاء حسابات شخصية للمؤمن عليهم [٩، المادة رقم ٣٨] ، واهتم الباب الثالث من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وفي هذا الباب جمع القانون بين مزايا التأمينات الاجتماعية ذات الطابع الإيجاري القوسي وبين المزايا الداخلية ذات الطابع الاختياري الشخصي وفي الأولى تأخذ بالالمزايا المحددة حق لكافة المؤمن عليهم وفي الثانية يرتبط استحقاق مستوى المزايا بإرادة المؤمن عليه حيث تتحدد المزايا برصد ما يؤديه من اشتراكات ومن هنا تكون أمام حسابات شخصية فردية غير تأمينية حيث تتحدد الحقوق برصد تلك الحسابات أي برصد المبالغ التي يؤديها المنخر (ولا نقول المؤمن عليه) وما يخصها من ريع استثمار (ومن هنا فالالمزايا غير محددة وتسمى بالاشتراكات المحددة). وجاء المعاش الإضافي على النحو التالي:

- يجوز للمؤمن عليه (الذى يزيد أجره عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني) أن يطلب الحصول على معاش إضافي من الهيئة مقابل الاشتراك عن الجزء الزائد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني (بما لا يجاوز ١٠٠٪ من الحد الأقصى لأجر الاشتراك) ، ويتم إنشاء حساب شخصي في صندوق التأمين الاجتماعي ، و المعاش الإضافي هنا اختياري وبالتالي يدار من خلال حسابات شخصية فلا يعتبر من أنواع التأمينات الاجتماعية التي تميز بحقوق إيجارية ويمزاها محددة ، المنصوص عليه في المادة (٥) من القانون سالف الذكر مقابل الحصول على معاش إضافي للمؤمن عليه المشار إليه بالفقرة السابقة. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون النظام التأميني المكمل ونسبة الاشتراكات التي يتلزم بها المؤمن عليه، وشروط وقواعد الانتفاع(مادة ٣٨).
- تؤدى الاشتراكات الشهرية على أساس أجر أو دخل الاشتراك الزائد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني بما لا يجاوز ١٠٠٪ من الحد الأقصى لأجر الاشتراك وفقاً لجمالي نسبة الاشتراكات المستحقة عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة. وتسري على هذا الحساب أحكام الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة (٣٦) من هذا القانون (مادة ٣٩).
- يستحق المعاش الإضافي في حالة استحقاق المؤمن عليه معاشاً وفقاً لأحكام المادة (٢١) من هذا القانون. ويحسب المعاش الإضافي بقسمة رصيد الحساب الشخصي المشار إليه بالمادة (٣٨) من هذا القانون على دفعه الحياة ، ويضاف هذا المعاش إلى المعاش المستحق وفقاً لأحكام هذا القانون، ويندخل هذا المعاش في وعاء حساب زيادة المعاش المشار إليها بالمادة (٣٥) من هذا القانون.

ويتم تحديد دفعه الحياة من خلال لجنة الخبراء، ويصدر بها قرار من رئيس الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بعد موافقة مجلس الإدارة، على أن يعاد النظر فيها كل خمس سنوات. وفي حالة استحقاق تعويض الدفعة الواحدة وفقاً لأحكام المادة (٢٦) من هذا القانون، يصرف الرصيد المتوازن في هذا الحساب [٩، المادة رقم ٢٦] ، وفي حالة وفاة المؤمن عليه وعدم استحقاق معاش يصرف هذا الرصيد لمستحقي المعاش أو تعويض الدفعة الواحدة وفقاً لأنصيبيهم المحددة ٢١ % من الأجر أو المدخل.

ومع استحداث قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات (١٤٨) لسنة ٢٠١٩ نحو إنشاء حسابات شخصية لمعاشات إضافية اختيارية للأجور غير التأمينية (معاشات تكميلية للمعاشات الإجبارية) التي تتجاوز الحدود القصوى لأجر الاشتراك ... وفي ذات الاتجاه اهتم القانون بتحويل نظام المكافآت (الأجر الأساسي عن شهر لكل سنة) إلى نظام ادخاري من خلال قيام هيئة التأمينات الاجتماعية بإنشاء حسابات شخصية للمؤمن عليهم.

وترى الباحثة أنه على الرغم من أن وجود المعاش الإضافي يعتبر ميزة كبيرة لاصحاب المعاشات إلا أنه يوجد صعوبة في تطبيقها لأن العامل يتحمل الاشتراكات كاملة دون تحمل صاحب العمل الاشتراكات معه وبالتالي يتعاقد العامل مع الصناديق الخاصة أو التأمين التجاري.

(٥-١) السياسة الاستثمارية لأموال التأمين الاجتماعي المصري

ترجع أهمية عائد استثماراحتياطيات التأمين الاجتماعي إلى طبيعة نظم التأمين الاجتماعي ذاتها، حيث إن هذا المورد يدعم كيان تلك النظم ويساعدها في النهوض بأعباء المزايا التأمينية التي تقررها عوضاً عن الخسائر المادية الناتجة عن تحقيق الأخطار المؤمن منها ، وتعتمد تلك النظم في تمويلها على الاشتراكات وبالتالي تكوين احتياطيات يتعين استثمارها بمعدل مناسب لتتمكن هذه النظم من مواجهة الأعباء التأمينية الناتجة عن التقليبات العكسية في معدلات التكرار لشدة الأخطار التي يتم التعامل معها أو فضلاً عن ذلك فإن معدل الاستثمار له أثره على الاحتياطيات المجمعة من ناحية تحديد اشتراكات التأمين الاجتماعي ، فمن الواضح أنه كلما أزداد معدل عائد الاستثمار استوجب ذلك تخفيض قيمة اشتراكات التأمين الاجتماعي أو زيادة المزايا التأمينية ، مما يؤثر في حجم الاحتياطيات المجمعة [١٠، ص ١٨٢]

(٥-١-١) شروط وقواعد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية :

تتمثل شروط وقواعد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في:

- ١- ضمان قيمة الأموال المستثمرة .
- ٢- ارتفاع معدل الاستثمار وانتظام الريع.
- ٣- السيولة.
- ٤- التنوع.

٥- تحقيق أقصى فائدة اجتماعية واقتصادية مباشرة للمؤمن عليهم من خلال مشاركته إدارة نظام التأمينات في توجيه الأموال المستثمرة.

وستثمر أموال التأمينات الاجتماعية في عدة قنوات استثمارية للمبالغ المحولة إلى بنك الاستثمار القومي لتمويل استشارات الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك على النحو التالي:

- الاستثمار في السكوك الحكومية.
- الاستثمار في الأوراق المالية والمشروعات الاستثمارية.
- استبدال المعاش (القروض).
- الودائع لأجل في البنوك.
- السندات الحكومية.

(١٠-٥-٢) أهم التحديات التي تواجه استراتيجيات الاستثمار [٨٧، ص: ٨٧]

تمثل أهم التحديات التي تواجه استراتيجيات استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في:

- عدم القدرة على تحقيق عائد الاستثمار المتوقع.
- الفقر إلى استثمارات فردية سليمة.
- مخاطر الائتمان.
- عدم كفاءة التوزيع والتوزيع بين قنوات الاستثمار المختلفة.
- تقلبات السوق.
- عدم التوافق بين الأصول والالتزامات.
- الفقر إلى العنصر البشري المؤهل بالدرجة الكافية لإدارة محافظ الاستثمار.
- وجود أسواق مالية غير ناضجة مع الفقر إلى الشفافية.
- عدم الاستفادة من تطور نظم المعلومات في تعزيز سياسات الاستثمار.

ونعرض في الجدول التالي تطور العوائد المستثمرة في القطاع الحكومي لهيئة التأمينات الاجتماعية حيث إنه يلزم أن تستثمراحتياطيات أموال التأمينات الاجتماعية ، وذلك لمواجهة الالتزامات المستقبلية تجاه المؤمن عليهم ، والمستحقين عليهم ، وبناء على ذلك ، فإن السياسة الاستثمارية ، هي التي تحدد مستقبل نظام التأمينات الاجتماعية.

ويجب أن تحقق السياسة الاستثمارية المحافظة على الأصل المستثمر فيه ، والمحافظة على القيمة الحقيقة للأموال المستثمرة ، بجانب ذلك يجب تحقيق عائد مناسب يساهم في زيادة موارد التأمينات الاجتماعية.

جدول رقم (١)

تطور عوائد استثمار أموال الصندوق الحكومي

السنوات	طرف بنك الاستثمار	معدل العائد	معدل العائد	معدل العائد	أ.م	معدل العائد	معدل العائد	معدل العائد	معدل العائد	نسبة النظير	الإجمالي
-٢٠٠٦	٢٥,٠٠٨	١٥,١٨	٦٧,٣٦	٩,٠١٩	٥,٤٤	٢٠,١١	١٢,١٣	١٦٥,٨٦٢			
-٢٠٠٧	٢٩,٠٧٦	١٦,٦٨	٦٤,٧٦	٩,٥٢١	٥,٤٧	٢٢,٨٤	١٣,١٠	١٧٤,٣٣٩	٥,١١		
-٢٠٠٨	٢٩,٦٣٧	١٨,٣٧	٦١,٤٢	٣,٩٤٠	٢,٤٥	١٢,٥٦	٧,٧٩	١٦١,٣٨٥	٧,٤٣		
-٢٠٠٩	٣١,٦١٢	١٨,٧٤	٦٨,٨٩	٣,٦٦٩	٢,٩٤٠	١٧,٢٣	١٠,٢١	١٦٨,٧٤٨	٤,٥٧٠		
-٢٠١٠	٣٢,٩٨٢	١٨,٨٩	٦١,٦٢	١١٦,٧٧	١١٨,٠٢	٢,٤٦٣	١٧,٦٤١	١٧٤,٦٣١	٣,٤٩		
-٢٠١١	٣٦,٢٨٠	٢٠,١٦	٦١,٨٠	١١٨,٠٢	٣,٥٧٦	٢٢,١٢٣	١٢,٢٩	١٧٩,٩٩٩	٣,٠٨٠		
-٢٠١٢	٣٨,٤٩٨	١٩,٦٥	٦٤,٨٠	١٢٦,٩٩	٣,٢٧٢	٢٧,٢٢	١٣,٨٩	١٩٥,٩٨٦	٨,٠٨٩		
-٢٠١٣	٤٠,٧١٠	١٨,٣٧	٦٣,٦٨	١٣٤,٦٨	٣,٦٧٣	٦٠,٧٨	٣,٦٧٣	٢٢١,٦٥٩	١٣,٠٨٠		
-٢٠١٤	٤٢,١٨٦	١٣,٥٣	٤٧,٦٤	١٤٨,٥٩	٣,٩٣٧	١,٢٧	١,٦٧	٢٤,٠٥	٢٠,١٢		
-٢٠١٥	٤٢,٢٦٤	١١,٣٥	٦١,٤٤	١٧٤,٧٠	٣,٩٩٨	١,٤١	٢٥,٨١	٢٨٤,٣٦٠	٨,٨		
-٢٠١٦	٤٣,٤٠٦	١٠,٩٩	٦٨,٦٩	١٨٨,٦٩	٤,٠٥٢	١,٤٩	٢٥,٤٥	٣٠٣,٩٤٤	٦,٨٩		
-٢٠١٧	٤١,٨١٠	١٢,٣٨	٦٨,٦٨	١٨٩,٦٨	٤,٥٦١	١,٤٦	٢٤,٧٤	٣١٢,٦٧٦	٢,٨٠		
-٢٠١٨	٤٢,١٦٨	١٢,٣٥	٦٠,٣٥	١٨٩,٩٨	٤,٦٣١	١,٤٧	٧٨,٤٣٨	٢٤,٩١	٧,٨		
-٢٠١٩	٤٤٥,٦٢	١٦	٦٥,١٢١	١٨٤٥,٥	٤٣,٤٩	١,٥	٤٨٥,٤٣	١٧,١٦	٢٨٣٠,٠٨		
											الإجمالي

المصدر: من إعداد الباحثة وفقاً لبيانات كتاب الحساب الخاتمي سنوات مختلفة

ويتبين من الجدول السابق تطور العوائد المستثمرة في القطاع الحكومي فتوضح الأرقام السابقة ارتفاع أرصده استثمارات صندوق العاملين بالقطاع الحكومي خلال السنوات من ٢٠٠٧-٢٠٠٦ حتى ٢٠١٩-٢٠١٨ فضلاً عن اتجاه الوزن النسبي لها إلى إنه يتبع لنا حدوث طفرة في الاستثمار خلال عامي (٢٠١٤-٢٠١٣) ، (٢٠١٥-٢٠١٤) حيث وصلت إلى ١٣,٠٨ % والسنة التالية ٢٠١٢ %، وذلك يرجع إلى برنامج الإصلاح الاقتصادي على حساب الاشتراكات فقد انعكس أيضاً على قيمة عوائد استثمارات أموال التأمينات الاجتماعية حيث حققت عوائد مرتفعة وما تضمنه البرنامج من إعادة الهيكلة العامة بالقطاع الحكومي.

ويتبين من الجدول السابق أن إجمالي الأموال المستثمرة تتوزع بين الاستثمار لدى طرف بنك الاستثمار القومي والصكوك لدى الخزانة العامة وأوراق المالية والودائع، وبالنسبة للاستثمار لدى بنك الاستثمار القومي فيوضح الجدول السابق أنه تتمثل استثمارات المبالغ المحولة إلى بنك الاستثمار القومي نسبة كبيرة تتراوح ما بين ١٥ % إلى ٢٠ % من إجمالي استثمارات الصندوق الحكومي خلال الفترة ٢٠٠٦-

٢٠١٨-٢٠١٩ حتى وقد بلغت قيمة الاستثمارات ٤٤٥ مليون في تلك الفترة ، ويتولى بنك الاستثمار القومي توجيه المدخرات المحصلة من التأمينات الاجتماعية ومحصيلة شهادات الاستثمار وصناديق توفير البريد وغيرها لتمويل استثمارات البنية الأساسية والمرافق العامة المعتمدة في الخطة العامة للتنمية الاقتصادية، فيقدم البنك قروضاً ممولة لمشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي ويساهم في تمويل رؤوس الأموال بعض الشركات والمشروعات الاستراتيجية الجديدة.

أما بالنسبة للاستثمار في الصكوك لدى الغزانة العامة (وزارة المالية) فهي تحت المرتبة الأولى من حيث الأهمية النسبية من إجمالي الهيئة القومية للعاملين الاجتماعيين حيث إنها تمثل ١٧٪ خلال الأعوام من ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨، حيث تزايد قيمه الصكوك الخاصة سنة بعد أخرى حتى بلغت ٩٨٩، ١٨٩ حتى ٢٠١٩، حيث إن هذا الاستثمار ما زال يتم في صورة اقتراض حكومي مقابل صكوك تصدرها وزارة المالية بقيمة أسمية، وبالتالي يمكن القول بأن الاستثمار الحكومي، وإن وفر الضمان الاسمي للأموال المستثمرة، فإنه لم يوفر الضمان الحقيقي في مواجهة خطر التضخم، وأنخفاض القوة الشرائية للنقد.

أما عن الاستثمار في الأوراق المالية ، تعرف سوق الأوراق المالية بالسوق التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية بالبيع ، أو بالشراء ، وهى إحدى الفنون التي تعمل على تعبئة المدخرات ، وتنميتها مما يفيد الاستثمار ، ويخدم الاقتصاد القومى ، ويتم ذلك من خلال نوعين من الأسواق ، الأول : يعرف بسوق الإصدار ، وهى السوق التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية عند إصدارها لأول مرة ، من خلال طرحها للاكتتاب العام ، وتتولى عملية إصدار الأوراق المالية مؤسسات مالية مستقلة ، والثاني : يعرف بسوق التداول ، وهى السوق التي يتم فيها التعامل مع الأوراق المالية سبق إصدارها ، ويتم تداولها إما في البورصة أو من خارجها من خلال وسائل متخصصين كالمسارسة.

وفي أواخر عام ١٩٩٧ تم السماح للهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بالاستثمار الحر في حدود ٢٥٪ من الاحتياطيات النقدية السنوية ، وبالتالي فقد تم استثمار جزء من أموالها في سوق الأوراق المالية من خلال الصندوق المصري العالمي للاستثمار ، والذى تأسس كشركة ساهمت فيها الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه، وشركة مصر للتأمين بمبلغ ١٠٠ مليون جنيه ، وبنوك القطاع الأربعى بمبلغ ٢٠٠ مليون وبنك يكون إجمالى المبالغ المستثمرة في هذا الصندوق ٥٠٠ مليون جنيه مع نهاية عام ١٩٩٧ ، وهي نسبة ضئيلة لاستثمار حيث تمثل ٤٤٪؎ عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وانخفضت حتى وصلت إلى ١٤٪؎ عام ٢٠١٨-٢٠١٩ من إجمالي الاستثمارات الكلية في الصندوق الحكومي في الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية.

وتحتل الودائع بالبنوك المرتبة الثالثة من استثمارات صندوق القطاع الحكومي من حيث تمثل ١٤,٤٧٪ عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ، وقد تزايدت تلك النسبة خلال السنوات التالية بعد ذلك حتى وصلت إلى ٢٤,٩١٪ في سنة ٢٠١٨-٢٠١٩.

ومن ناحية أخرى يوضح الجدول رقم (٢) التالي استثمارات القطاع العام والخاص.

جدول رقم (٢)
تطور عوائد الأموال المستمرة القطاع العام والخاص

السنوات	طرف ينفك الاستثمار	معدل العائد	معدل طرف الخزانة	الصكوك	معدل العائد	أ.م	معدل العائد	المدبل	الودائع	معدل العائد	أ.م	نسبة التطور	الإجمالي
-	٢٠٠٧	٢٠,٥٧٤	١٧,٦٢	٨٧,٩٩٨	٧٥,٣٣	٦,٧٠٣	٥,٧٤	١,٥٤٦	١,٣٣	١١٦,٨٢١	-	-	
٢,٠٤	٢٠٠٧	٢٢,٦٣١	١٨,٩٨	٨٧,٩٩٨	٧٤,٥٣	٧,٠٤٢	٥,٩١	١,٥٨٢	٥,٩١	١١٩,٢٥٣	٢,٠٤	-	
٢,٢٠	٢٠٠٨	٢٤,٨٩٤	٢٠,٤٣	٨٧,٩٩٨	٧٢,٢١	٦,٤٧٤	٥,٣٢	٢,٥١٠	٢,٠٦	١٢١,٨٧٦	٢,٢٠	-	
٢,١٩	٢٠٠٩	٢٧,٣٨٤	٢١,٩٨	٨٧,٩٩٨	٧٠,٦٣	٦,١٦٢	٤,٩٥	٢,٣٠٤	٢,٤٦	١٢٤,٥٩٩	٢,١٩	-	
١,٦٣	٢٠١٠	٢٩,٦٦٣	٢٢,٤٣	٨٧,٩٩٩	٦٩,٤٩	٦,١٧٣	٥,٠٤	٢,٥٩٥	٢,٠٥	١٢٦,٦٣٠	١,٦٣	-	
٠,٤٦	٢٠١١	٢٩,٧٦٥	٢٣,٦٢	٨٧,٩٩٩	٦٩,٨٢	٤,٥٣	٤,٥٣	٢,٥٧٨	٢,٠٥	١٢٦,٥٥٠	٠,٤٦	-	
٤,١٢	٢٠١٢	٣٠,٢٤٨	٢٣,٠٥	٩٤,٥١١	٧٧,٠٢	٣,٩٨٩	٣,٠٤	٢,٤٨٨	١,٩	١٣١,٢٣٦	٤,١٢	-	
٠,٥٩٠	٢٠١٣	٣١,٤٣٧	٢٤,١٠	٩٤,٥١٠	٧٧,٤٤	٢,٦٠٨	٢,٠٧٠	١,٨٣٧	١,٤١	١٣٠,٤٧١	٠,٥٩٠	-	
١١,٣٦	٢٠١٤	٣٢,٧٥٦	٢٢,٥٥	١٠٧,٩٤	٧٤,٣٠	٢,٨٠٢	١,٩٣	١,٧٩١	١,٢٤	١٤٥,٢٨٨	١١,٣٦	-	
١١,٦٨	٢٠١٥	٣٣,٦٣٦	١٤,٥	١٢٥,٩٥	٧٧,٦٣	٢,٨٣١	١,٧٥	١٠,١٠٨	٦,٢٣	١٦٢,٢٥٧	١١,٦٨	-	
٠,٦٨	٢٠١٦	٣٤,٥٨١	١٢,٦٤	١٣٦,٤٣	٧٦,٣٣	٣,١٤٤	١,٧٦	١٦,٥٩٨	٩,٢٩	١٧٨,٧٤٩	٠,٦٨	-	
٠,٦١	٢٠١٧	٣٥,٣٨٣	١١,٩٧	١٤٥,٤٣	٨١,٣٧	٣,٩٢	٢,٢٠	٢١,٩١٩	١١,٣٨	١٩٢,٦٥٦	٠,٦١	-	
٦,٩٣	٢٠١٨	٣٦,٥٤٧	٩,٤٩	١٥٣,٤٤	٧٤,٤٩	٤,٢٨٩	٢,٠٩	٢٨,٧٣٠	١٣,٩٥	٢٠٦,٠٠٧	٦,٩٣	-	
	٢٠١٩	٣٧,٦٣٩	٦١,٩٦	١٢٧,٢,٨	٧٩,٩٩					الإجمالي			

المصدر : من إعداد الباحثة وفقاً لبيانات كتاب الحساب الختامي سنوات مختلفة

ويوضح الجدول السابق ارتفاع أرصدة استثمارات صندوق العاملين الأعمال العام والخاص من ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨ - ٢٠١٩ حيث زادت من ١١٦,٨٢١ مليون جنية إلى ٢٠٦,٠٠٧ مليون جنية ، وتعتبر الأموال المستمرة لدى بنك الاستثمار القومي من أهم استثمارات نظام القطاع الأعمال العام والخاص حيث أنها تتراوح ما بين ١٧,٦٪ و ٢٤,١٪ من استثماراتها خلال الفترة من ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى ٢٠٠٧ - ٢٠١٨ وهي نسبة ليست بقليلة حيث إن إنشاء بنك الاستثمار القومي جاء خصيصاً لاستثمار الأموال المتراكمة لدى الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في المشروعات القومية الكبرى حيث أن الهيئة مؤسسة حكومية قومية تلتزم بالسياسة العامة للدولة .

وبالنسبة للاستثمار في الصكوك طرف الخزانة فتمثل المركز الأول من حيث الأهمية النسبية حيث كانت تتراوح ما بين ٧٥,٣٪ و ٨١,٣٪ في خلال الفترة من ٢٠٠٧-٢٠٠٦ حتى ٢٠١٩-٢٠١٨ من إجمالي الاستثمارات الكلية في الصندوق القطاع الأعمال العام والخاص بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية .

ويعتبر الاستثمار في صورة اقتراض حكومي مقابل صكوك تصدرها وزارة المالية بقيمة أسمية يوفر الضمان الأسمى للأموال المستثمرة ولكن لا يوفر الضمان الحقيقي في مواجهة التضخم ، وانخفاض القوة الشرائية للنقد ، وهذا الاتجاه باستثمار أموال التأمينات الاجتماعية في قروض حكومية يؤثر سلباً على قدرة نظام التأمينات الاجتماعية على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية ، حيث تتوقف على قدرة الدولة على سداد القروض ، وفوائدها وليس على المال الاحتياطي المتراكم وبالتالي لم يتم الالتزام بمبادئ السياسة الاستثمارية لأموال التأمينات الاجتماعية [١١ ، ص ٢٥].

أما بالنسبة للاستثمار في الأوراق المالية فكانت الأموال المستثمرة في صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص متذبذبة إلى حد ما في السنوات الأولى من عام ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١١ - ٢٠١٢ ثم اتجهت إلى الانخفاض حتى وصلت قيمتها ٤,٢٨٩ مليون جنيه ، وبالنسبة للاستثمار في الودائع والسدادات الحكومية فكانت نسبتها ضئيلة ، و النسبة الأكبر كانت للصندوق الحكومي ولكنها زالت النسبة من عام ٢٠١٦ - ٢٠١٧ إلى أن بلغت إلى ٦,٣٢٪ ثم استمرت هذه الزيادة إلى أن بلغت عام ٢٠١٨ - ٢٠١٩ نسبة ١٣,٩٪ من إجمالي الأموال المستثمرة في القطاع الأعمالي العام والخاص.

وبتحليل الوضع الاستثماري بصفة عامة نجد الآتي:

- يتكون هيكل استثمارات نظام التأمينات الاجتماعية من مجموعتين أساسيتين، هما : مجموعة الاستثمارات الحكومية ، ومجموعة الاستثمارات غير الحكومية .
- تمثل مجموعة الاستثمارات الحكومية الغالبية العظمى من حجم استثمارات نظام التأمين الاجتماعي ، حيث بلغت ٩٣.٣٪ ٢٠٠٤ ، وتمثل في (بنك الاستثمار القومي - الصكوك الحكومية لدى الخزانة العامة - السدادات الحكومية - أدون الخزانة المصرية) ، بينما بلغت نسبة مجموعة الاستثمارات غير الحكومية ٦.٧٪ من حجم الاستثمارات وتمثل في (الودائع لدى البنوك - بورصة الأوراق المالية - قروض الاستبدال).
- احتل بنك الاستثمار القومي المرتبة الأولى من حيث حجم الاستثمارات حتى عام ٢٠٠٧ ، واعتبار من عام ٢٠٠٧ أحلت الخزانة العامة المرتبة الأولى ، حيث تم تحويل معظم الأموال المستثمرة إلى صكوك الخزانة العامة بعد تحويل ٣٧ مليون أموال بقرار وزير المالية ، وضم وزارة التأمينات إلى وزارة المالية ، لتصبح تابعة الهيئة إلى وزارة المالية مباشرة.
- بتحليل الاستثمارات غير الحكومية نجد أن الودائع لدى البنوك ، لها النسبة الأكبر من حجم الاستثمارات غير الحكومية ، حيث بلغت عام ٢٠١٣ نسبة ٨.٥٪ من حجم الاستثمارات.
- تحمل الاستثمارات طرف الخزانة العامة المركز الأول بين هذه القنوات ، لتمثل بنسبة الأموال المستثمرة النسبة ٦٩٪ ، يليها في الترتيب الاستثمارات طرف البنك ، ويعود تراجع هذا البند إلى المركز الثاني بسبب قيام الحكومة اعتباراً من بداية ٢٠٠٧ بتحويل جزء كبير تجاوز ثلثي الأموال طرف بنك الاستثمار القومي إلى صكوك على الخزانة العامة لصالح هيئة التأمينات الاجتماعية.

(٢) اصلاح نظم التأمين الاجتماعي:

لبيان وتوضيح طرق إصلاح التأمين الاجتماعي فيبني الأخذ بمبادئ حوكمة نظم التأمينات الاجتماعية، والتركيز على آليات رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية لنظم التأمينات الاجتماعية، وذلك لتطوير الإطار المؤسسي لنظام التأمين الاجتماعي.

(١-٢) حوكمة نظم التأمين الاجتماعي

نهتم الحكومة بتوفير المناخ المناسب تشعرياً وإدارياً ومحاسباً لإدارة المشروع أو المؤسسة بما يضمن تنفيذ الرقابة الجادة عملاً على تحقيق الأهداف المخطط لها مع تجنب أي انحراف أو فساد يمكن أن يقع في أي مرحلة من مراحل التنفيذ [١، ص ٨٢] ، أما عن الحكومة في مجال التأمينات الاجتماعية، فإنها أمر مرغوب فيه بل ومطلوب بقوة - بداية من إعداد التشريعات والقوانين إلى نهاية آخر خطوة من خطوات أو إجراءات التنفيذ لكل من التشريعات التي تتصل بتنفيذ القوانين. وتنتارل فيما يلي توضيح مدى أهمية الحكومة (الإدارة الرشيدة) لنظم التأمين الاجتماعي من حيث المجال التشريعي ، ومجال التطبيق ، ومجال التمويل ، ومجال الحقوق التأمينية ، ومجال حوكمة الإدارة ، ومجال تحديد هيكل الحماية الاجتماعية، ومجال الاستثمار .

(١-١) الحكومة في المجال التشريعي [١٣، ص ٤٤] :

يقتضى الأمر هنا أن تكون القوانين أو التشريعات المختلفة بالتأمين الاجتماعي متاشية تماماً مع قواعد وأحكام دستور الدولة التي تصدر فيها ، لما يتطلب ذلك من ضرورة إدخال تعديلات على التشريع لمسايرة أحكام دستور الدولة ، وفي حالة تعدد المخالفات الدستورية فإنها تهدد التشريع الذي ينطوي عليها بأكمله ، وهذا تكون المشاكل التي سوف يواجهها نظام التأمين الاجتماعي . لأنه يكون أمام الضرورة الملحّة لمعالجة آثار التطبيق المخالف للدستور في الفترة السابقة على صدور الأحكام القضائية بعدم الدستورية ، فضلاً عن حتمية الأوضاع تشرعياً لتجنب المخالفات المشار إليها مستقبلاً . وقد يترتب على المخالفات التشريعية لدستور الدولة في مجال نظم التأمين الاجتماعي خلل جسيم في المراكز المالية لهذه النظم إذا ما يترتب عليها التزامات مالية ضخمة لأصحاب الحقوق التأمينية على نظم التأمين [١٤، ص ٩٧].

(٢-١) الحكومة في مجال التطبيق:

وتعني تحديد الفئات التي يشملها نظام التأمين الاجتماعي بالتفصية ، ولما كانت بعض الدول تأخذ بنظام تأميني موحد بحيث يوفر نظاماً تأمينياً قومياً يكفل الحد الأدنى لنفقات المعيشة لجميع المواطنين (أو الأغلبية منهم) مع إفساح المجال لوجود نظام أو أنظمه تكميلية للفئات التي تسمح دخول أفرادها بالاشتراك في هذه الأنظمة ، كما أن دولاً كثيرة لديها أنظمة متكاملة للتأمين الاجتماعي من خلال وجود نظام لكل فئة متجانسة في ظروفها وأساليب مباشرة نشاطها ، كان يكون هناك نظام للتأمين على العاملين في القطاع المنظم (العمال الذين تربطهم بجهة العمل علاقة منتظمة) ونظم أخرى لتفصيل العمالة غير المنتظمة (مثل العمالة الموقتة) وقد نجد نظاماً مستقلاً لتفصيل أصحاب الأعمال ومن في حكمهم ، وبالنسبة للدول المصدرة للعمالة نجد أن بعضها توفر لهم نظاماً مناسباً لتفصيلهم تأمينياً [١٥، ص ١٥].

(٣-١) الحوكمة في مجال التمويل [١٦، ص ٣٣] :

لما كانت السمة الأساسية لأي نظام للتأمين الاجتماعي أنه نظام ممول، يقيم الصلة المباشرة بين إطار التمويل وتحديد مستوى الحقوق التأمينية التي يوفرها ذلك النظام للمنتفعين بحكامه، لذلك فإنه لاعتبارات الحوكمة في هذا المجال نرى أنه يقتضى مراعاه ما يلى :

- أن يتم تحديد العبء الذي يتحمله كل من أطراف العلاقة الثلاثة (العامل - صاحب العمل - الدولة) وفقاً لدراسة يقوم بها خبير إكتواري ، وعلى مدار مدد التطبيق يجب إجراء هذه الدراسة دورياً كل ثلاث أو خمس سنوات للاطمئنان على سلامة المركز المالي.
- الوضوح في كيفية التطبيق عملاً على تيسير تحصيل المبالغ المستحقة للنظام.
- وضع الآلية المناسبة للتحصيل بما يضمن تجميع المستحقات في مواعيدها مع مراعاه توافر الرقابة والمراجعة الدقيقة لكل من خطوات العمل لاستبعاد فرص الانحراف أو الفساد.
- بالنسبة للعبء الذي تتحمله الدولة يجب أن يؤدى في موعده دون تأجيل وذلك بوضعه في أولويات التزامات الدولة لدى إعداد الموازنات السنوية، حتى لا تترافق المديونيات ويخشى أن تعجز الدولة عن سدادها ، وهو ما يؤثر على المركز المالي لنظام التأمين.

(٤-١) حوكمة المنافع والحقوق التأمينية [١٧، ص ٧] :

تعتبر المنافع بمثابة المنتج النهائي لنظام التأمين الاجتماعي وفقاً لما يقرره كل فرع من فروع هذا النظام، سواء كانت هذه المنافع عينيه مثل العلاج والدواء والأجهزة التعويضية على النحو الذي يقرره كل من تأمين إصابات العمل وتأمين المرض، سواء كانت تلك المنافع تقديرية مثل المعاشات والتعويضات والعجز والوفاة وتأمين البطالة، وهذا نجد أن الحوكمة تقضى ما يلى:

- أن يتم تحديد المنافع في كل نوع للنظام التأميني بشكل واضح في أحكام القانون الصادر به ذلك النظام وعلى الأخص أنس حساب المنافع التقديرية وكذا إطار المنافع المادية (العينية) ومناسبة تقديمها ، وعادة يتم بالنسبة للأخيرة النص في القانون على أن يعهد إلى الجهة المادية (العينية) وفقاً لاحتياجات التي تقرر من أجلها ، كأن يعهد القانون إلى وزارة الصحة بتحديد مستويات العلاج وأنواع الأجهزة التعويضية.
- تبسيط المستندات المطلوبة لصرف المنافع بحيث تكون واضحة لطاببي الصرف ومحظية على البيانات الضرورية لإتمام الإجراءات ، مثل تحديد الجهة التي يرغب المنتفع في صرف مستحقاته منها.
- توافر الآلية اللازمة لسرعة تحديد المنافع وصرفها ، ومراعاه وجود نظام للرقابة قبل الصرف الذي يضمن التحقق من سلامة وفعالية جميع الخطوات التي تؤدى إلى تقادى الأخطاء وإبعاد أي شبهه للانحراف.
- توافر نظام للمتابعة للتحقق من استمرار توافر شروط صرف المنافع الدورية مثل المعاشات أو الإعانات

(٤-٢) حوكمة الإدارة [١٨، ص ١٢] :

لتقضى اعتبارات الحوكمة في إدارة نظم التأمين الاجتماعي استقلالية هذه النظم عن أجهزة الدولة، حيث يقتصر دور الحوكمة في هذا المجال على مناقشة واعتماد الإطار والأسس التي يضعها الخبراء

المتخصصون ل نظام التأمين الذى تكون الحكومة قد حدثت من قبل الأهداف المطلوب تحقيقها من ذلك النظام ، وعملاً على تحقيق استقلالية نظام التأمين الاجتماعى يجب أن تكون له موازنته التخطيطية وحساباته وميزانيته وأمواله الخاصة به بعيداً عن يد الدولة ، وذلك يقتضى أن يقوم بإدارة هذه الأعمال وما يتصل بها مؤسسة أو هيئة أو مصلحة مستقلة عن الجهاز الإداري الحكومي ويكون ل تلك المؤسسة أو الهيئة مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الدولة ليكون هذا المجلس هو السلطة العليا المهمة على شئونها على الأخص في المسائل الآتية :

- إصدار القرارات واللوائح الداخلية المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية للهيئة وشئون العاملين وذلك دون التقيد بالقواعد والنظم الحكومية.
 - دراسة الخطط وإقرار مشروع الموازنة التخطيطية
 - دراسة تقارير المتابعة وتقدير الأداء الدوري وإصدار القرارات اللازمة لرفع مستوى الأداء.
 - إقرار الميزانية والحسابات الختامية السنوية ، والمركز المالي.
 - دراسة التشريعات الخاصة بالتأمين الاجتماعي.
 - تعيين الخبراء الإكتواريين لفحص وإعداد المركز المالي.
 - إقرار المسائل المالية والإدارية والفنية التي تقضى القوانين والقرارات واللوائح باختصاص المجلس بها.
- (٤-١-٢) الحكومة في مجال تحديد هيكل الحماية الاجتماعية :**

نفهم هنا بالخيارات التي تحدد الهيكل الكلى للحماية الاجتماعية ، والأدوار المتعلقة بالتدابير الخاصة والعامة ، ونوع الأنظمة المراد إدخالها . وفي هذا المجال نستهدف الآتي [١٩، ص ٣٩] :

- صياغة السياسة التي تحقق التوازن بين النطاق الكامل للحماية الاجتماعية المطلوب تحقيقه في مقابل الموارد الوطنية المتاحة.
- تحقيق التوازن من خلال السياسات الوطنية بين نظم الضمان الاجتماعي العامة والتدابير الفردية الخاصة التي تضمن امتداد التغطية والمزايا الكافية ، وتحقق المستوى المطلوب لإعادة توزيع الدخل
- خلق آلية لسن القوانين للتأثير في قرارات السياسة والتغيرات التي تليها كفاءة النظم والترتيبيات المؤسسية
- الوصول إلى الأهداف في مجال تحرير الكيفية التي ينفذ عليها هيكل الحماية الاجتماعية.
- وضع الترتيبيات المؤسسية التي ستكون مسؤولة عن تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي.
- ضمان أن تكون للمشترين والمستفيدين فرصة الاشتراك في عملية صنع القرار ومراقبة إدارة نظم الضمان الاجتماعي.
- إنشاء آليات للرقابة المالية لمتابعة تجميع وإدارة الموارد.
- كفاءة النظم والالتزامات الإدارية
- تحقيق الأهداف في مجال المستوى التشغيلي لهيكل الحماية الاجتماعية
- ضمان أن تكون الاشتراكات قد تم تحصيلها وحسابها وتم صرف المزايا من غير إبطاء وعلى نحو دقيق وبإيضاح مناسب.
- تخفيض التكاليف الإدارية في حدود مستوى الخدمة المطلوبة.

- ضمان معرفة المشتركين والمستفيددين بحقوقهم والتزاماتهم.
 - إنشاء آلية للرقابة والمراجعة على الأداء الإداري.
- ٧-١-٢) حوكمة الاستثمار [٢٠، ص ١٥]:

على المدى الطويل يمثل عائد الاستثمار المصدر الأهم بين مصادر تمويل نظام التأمين الاجتماعي على الأخص بالنسبة للنظم التي تقوم على أساس التمويل الكامل ، حيث تزيد الاحتياطات المالية سنة بعد أخرى ، الأمر الذي يجعل لعائد استثماراتها وزناً مهماً بين مصادر التمويل لا يقل في أهميته عن الإيرادات الجارية ، وأهمها الاشتراكات الدورية ، وبالتالي فإن هذا العائد له تأثير مباشر في تحديد مستوى المنافع (الحقق التأمينية) التي يقررها ما نظام التأمين الاجتماعي

(٢-٢) تفعيل الكفاءة الاقتصادية والتأمينية لنظم التأمين الاجتماعي.

محاولة السعي وراء رفع الكفاءة الاقتصادية والاجتماعية لنظم التأمين الاجتماعي ، فلقوم بوضع استراتيجية لتقسيم هذا البحث إلى خطوتين ، الخطوة الأولى : التعرف على التحديات التي تواجه نظم الدول العربية ، الخطوة الثانية : امتداد التغطية التأمينية فنياً وتدرجياً لكافة قطاعات العاملين.

١-٢-٢) التحديات التي تواجه نظم التأمين الاجتماعي المصري:

- تمثل الاشتراكات أداة للارتباط بين قدرة النظام علي الوفاء بالتزاماته المستقبلية ، والعائد من استثمار الأصول وتمثل التحديات التي تواجه التمويل والاشتراكات فيما يلي [٢١، ص ١٠٦]:
- الارتفاع النسبي لمعدلات الاشتراكات المحصلة من المؤمن عليهم ، والمحصلة من صاحب العمل مقارنة بالمعدلات والمعايير الدولية ، حيث يتحمل العامل ١٠٪ من الأجر ، بينما يتحمل صاحب العمل ١٥٪ من الأجر.
- التهرب الكلي من الاشتراك في التأمين الاجتماعي ، وبالخصوص في القطاع الخاص ، والتهرب الجزئي من الاشتراك ، أي عدم الاشتراك بناء على الأجر الحقيقية ، مع قيام أصحاب الأعمال بالاشتراك على شريحة الحد الأدنى لدخل الاشتراك ، الأمر الذي ينعكس بالفعل في نفس الاشتراكات المحصلة ، وبالتالي زيادة العجز الإكتواري.
- ارتفاع معدل الإعالة ، وذلك من خلال مقارنة أعداد المشتركين بأعداد المستفيددين ، حيث وجد أنه بلغ عدد المستفيددين من المزايا التأمينية ٧,٨ مليون فرد من أصحاب المعاشات والمستحقين منهم عام ٢٠٠٩ ، أما الخاضعين للقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بلغ نسبتهم حوالي ٥٦,٩٪ من جملة المستفيددين ، بينما بلغ عدد المؤمن عليهم ١٦ مليون فرد في ذات العام [٢٢، ص ١٣]:
- انخفاض قيمة الاشتراكات والمزايا المقدمة ، ويرجع ذلك إلى أن الحد الأقصى لقيمة الاشتراك بالنسبة للراتب المتغير ظل ثابتاً دون أن يتم تغييره منذ عام ١٩٩٢ وحتى ٢٠٠٨ ، وتم تحديد الحد الأقصى لقيمة الاشتراك بالنسبة للراتب الأساسي عند ١٠١٢.٥ جنيهًا مصريةً في شهر يوليو ٢٠١٤ ، بينما كان الحد الأدنى للأجور عند ١٢٠٠ جنيهًا مصريةً شهرياً.

٦) هناك بعض الفئات من العمال تحاول الهروب بعدم دفع الاشتراكات ، وفي نفس الوقت تحاول الحصول على مزايا من خلال الاستفادة من التغرات الموجودة في كل قانون ، حيث نجد أن العاملين لحسابهم الخاص وفقاً (لقانون رقم ١٠٨ سنة ١٩٧٦) والأشخاص الذين يعملون في الخارج وفقاً (لقانون رقم ٥٠ سنة ١٩٧٨) يحاولون الإعلان عن الأرباح في أدنى فئة للأرباح بغرض تقليل الاشتراكات مع استحقاقهم للحد الأدنى للمعاش.

٧) من خلال دراسة المبادئ التوجيهية لتمديد التغطية ، وكفاية المزايا واستدامتها ، فنجد أنه قد شاهدت أنظمة الاشتراكات المالية المحددة نصاً كبيراً من مستويات المزايا غير المعلومة ، والاعتماد بالكامل على عوائد الاستثمار طويلة الأجل على الأموال الفردية ولا يمكن اعتبارها جزءاً أساسياً لمزايا التأمين الاجتماعي الذي يوفر مزايا كافية ، سواء من حيث التخفيف من حدة الفقر وتسهيل انتقال الدخل من حياة العمل إلى حياة التقاعد ، وزيادة على هذا النقص الجوهري ، حيث لن تسمح الفرص الاستثمارية المحدودة بالاستثمار الكفء للأموال ضخمة إذا تم إدخال نظام الاشتراكات المالية المحددة.

٨) بسبب ضيق نطاق تغطية نظم التأمين الاجتماعي وعدم تفعيل كثير من أحكامها أدى ذلك إلى زيادة معاشات التأمين للفئات التي تعاني من الفقر الأمر الذي يؤدي إلى زيادة ما تتحمله الخزانة العامة من معاشات التأمين الاجتماعي والمساعدات الاجتماعية ، وبالتالي كلما توسيع نظم التأمين الاجتماعي لفئات كبيرة من السكان ومحاولة إدخال القطاع غير الرسمي في التغطية التأمينية كلما انخفضت أعباء الخزانة العامة التي تتحملها لمساعدة الفئات الفقيرة من السكان.

أما بالنسبة لإدخال نظام الاشتراكات المحددة الإسمية ، فينبغي الانتباه لمستوى المزايا في ظل نظام الاشتراكات المحددة الإسمية الجديد ، والذي قد يكون أقل بكثير من مستوى المزايا للانخفاض النسبي لسن التقاعد الحالي ، خصوصاً بالنسبة لأولئك الذين لم يشاركون ببالغ كبيرة لفترة طويلة ويحصلون على معاش أقل من الحد الأدنى ، ويتبع توقيف مزايا العجز وكذلك مزايا الوفاة بناء على نظام المزايا المحددة حتى بعد إدخال نظام الاشتراكات المحددة الإسمية ، وقد يسع الأفراد استخدام نظام المزايا المحددة إذا كان مستوى المزايا أعلى من نظام الاشتراكات المحددة الإسمية لمعاشات الشيغوخة ، ولا يتأثر مستوى المزايا بطول متوسط العمر المتوقع في المستقبل ، وتحتاج آية التزامات نشأت في الماضي إلى التمويل من جانب الخزانة العامة ، وقد تثير هذه التكلفة الانتقالية مشاكل مالية للحكومة.

على الرغم من وجود بعض التحديات أمام إصلاحات معاشات المزايا المحددة ، فإن الأمر الأكثر جدوى يكون بناء توافق في الآراء حول اتجاهات الإصلاح والتعميم التاريخي لإصلاح أنظمة الفوائد المحددة من خلال الاهتمام بال المشتركين وأصحاب المعاشات الحاليين والمستقبلين ، وذلك عن الإدخال المفاجئ لنظام جديد لا يعلم معه الآثار الناتجة عن عملية الإصلاح ، وإدارة النظام وتوظيف المال الاحتياطي [٢٢، ص ٢٥٥] ، وكان من الممكن أن تخفض حدة تأثير التحديات المرتبطة بجانب الاشتراكات والمزايا إذا كان النظام التأميني المصري لديه القدرة على توسيع المظلة التأمينية.

(٢-٢-٢) إمتداد التغطية التأمينية تدريجياً وفقاً لكافحة قطاعات العاملين

إن توسيع مظلة التأمينات الاجتماعية يعتبر من أكبر التحديات التي تواجه نظم التأمينات الاجتماعية ، حيث نجد أن التغطية ضعيفة وهناك عدد كبير من العاملين في القطاع المنظم خارج نطاق التغطية ، بخلاف العاملين في القطاع غير المنظم حيث أنهم لا يتمتعون بأي شكل من أشكال الحماية الاجتماعية [٢٤ ، ص ٣] ، فعلى الرغم من تعدد أنظمة التأمين الاجتماعي إلا أن هناك نسبة مرتفعة من العاملين مستبعدين من تغطية تلك النظم ، وأهمها العاملين في القطاع غير الرسمي ، وخاصة عمال الزراعة [٢٥ ، ص ٥٤]

فإن التوسيع بنطاق شاملة مظلة التأمينات حيث يعتبر الهدف الأول من أهداف استراتيجية تطوير النظام الاجتماعي للتأمينات الاجتماعية ، وذلك من أجل توفير الحماية الاجتماعية لجميع الفئات المكونة للقوى العاملة ، بغض النظر عن مكان العمل أو نوعيته أو مجده ، وتنقل بعد ذلك إلى الاهتمام يأسس تحديد واستحقاق المعاشات والمحافظة على قيمتها للتأكد وتعزيز دورها في ظل المتغيرات والتحولات الاقتصادية . ووفقاً للتجربة المصرية تمتد تأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة وإصابات العمل للعاملين بالقطاع غير المنظم من خلال توفير حماية تأمينية تتحدد وفقاً لأجور حكمية وبدأت الأسلوب تحدد الاشتراكات حكماً وفقاً لقواعد خاصة .

وتزايد أهمية الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم وعلى الرغم من امتداد النشاط الاقتصادي غير المنظم إلى جميع الأنشطة الاقتصادية التي يمارسها العمال ووحدات الاقتصادية إلا أن أغلب العاملين في هذه الأنشطة يعمل خارج النطاق الرسمي ويتلقون من عمل ونشاط إلى عمل ونشاط آخر ومع تواضع دخولهم تزايد شدة الفقر بينهم وتتعدد أبعاده [٢٦ ، ص ٨٥] .

وتسود في الاقتصاد غير المنظم الوحدات الصغيرة جداً التي تنتج وتوزع السلع والخدمات وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص ، وبعدهم يستخدم عمالاً من الأسر أو عدداً قليلاً من العمال بأجر متواضع أو التلاميذ الصناعيين وأغلب الأنشطة الإنتاجية في القطاع غير الرسمي تخرج عن إطار التشريعات القانونية ، سواء تلك المتعلقة بالضرائب (غالباً لا توجد لديهم قدرة ضريبية) أو المتعلقة بالحماية الاجتماعية والعلاقات المنظمة وعدم وجود تسجيل رسمي وتعتبر ملكية الوحدات الإنتاجية ملكية فردية وأسرية) .

وتتنوع مجالات الاقتصاد غير المنظم لتشمل إلى جانب العاملين في قطاع الخدمات (وتشمل أيضاً الباعة المتجولين ومساحي الأحذية وخدم المنازل) العاملين في قطاع الزراعة والغابات والثروة الحيوانية والسمكية فضلاً عن العاملين في المنشآت الصغيرة والورش والعمالين في منازلهم وفي مشاريع الأسر المنتجة...الخ..

ويوضح الجدول رقم (٣) التالي أعداد المؤمن عليهم وفقاً للقوانين التأمينية السارية بالنسبة إلى إجمالي المؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠

جدول رقم (٣)

التخطية التأمينية (بألف) عامي ٢٠١٩/٦٠١٨ ومعدل التغير

البيان	العدد في ٢٠١٩/٦/٣٠	نسبة %	العدد في ٢٠١٨/٦/٣٠	نسبة %	معدل % التغير
قطاع حكومي	٥٤٢٢	٣١,١	٥٧٥٤	٣١,١	٥,٨-
قطاع الأعمال العام	٦٩٦	٤,٠	٧٠٨	٤,٠	١,٧-
مجموع	٦١١٨	٣٥,١	٦٤٦٢	٣٥,١	٥,٣-
قطاع تعليمي	٥٥٦٦	٣٢,٠	٥٥٣١	٣٢,٠	٠,٦
قطاع السيارات	١٧٤٠	١٠,٠	١٧٠٦	١٠,٠	٢,٠
قطاع المقاولات	٤٣٢	٢,٥	٤٢٠	٢,٥	٢,٩
قطاع المطارات	١٠٧	٠,٦	١٠٣	٠,٦	٣,٩
مجموع القطاع الخاص	٧٨٤٥	٤٥,١	٧٧٦٠	٤٥,١	١,١
مجموع القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥	١٣٩٩٣	٨٠,٢	١٤٢٢	٨٠,٢	١,٨-
أصحاب أعمال (ق) ١٠٨/١٧٩٦	٢٥٠٦	١٤,٤	٢٥٠٣	١٤,٤	١,٠
عاملون بالخارج (ق) ٥٠/١٩٧٨	٣٧	٠,٢	٣٧	٠,٢	٠,٢
عملة غير منتظمة (ق) ١١٢/١٩٨٠	٩,٣	٥,٢	٩,٨	٥,٢	٠,٦-
الجملة	١٧٤٠٩	١٠٠,٠	١٧٦٧٠	١٠٠,٠	١,٥٠

المصدر: التقارير السنوية لصندوق التأمين الاجتماعي العام والخاص لعام ٢٠١٨/٢٠١٩

من الجدول السابق نلاحظ أنه:

بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ نجد أن صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي بلغ عدد المؤمن عليهم بالقطاع الحكومي ٥٤٢٢ ألف في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٥٧٥٤ ألف في ٢٠١٨/٦/٣٠ بانخفاض قدره ٣٣٢ ألف بنسبة ٥,٨% ويمثلون ٣١,١% من إجمالي المؤمن عليهم ، أما بالنسبة لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص نجد أن عدد المؤمن عليهم بالقطاعين العام والخاص ٨٥٤١ ألف في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٨٤٦٨ ألف في ٢٠١٨/٦/٣٠ بزيادة قدرها ٧٣ ألف بنسبة ٠,٩% ويمثلون ٤٩,١% من إجمالي المؤمن عليهم.

بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ بلغ عدد المؤمن عليهم ٢٥٠٦ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٢٥٠٣ ألف مؤمن عليهم بزيادة قدرها ثلاثة آلاف مؤمن عليهم بنسبة ٠,١% .

بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي على العاملين المصريين بالخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ بلغ عدد المؤمن عليهم ٣٧ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٣٧ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٨/٦/٣٠ .

قانون التأمين الاجتماعي على العمالة غير المنتظمة الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ بلغ عدد المؤمن عليهم ٩٠٣ ألف عليه في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٩٠٨ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٨/٦/٣٠ باختلاف قدره خمسة آلاف مؤمن عليهم بنسبة ٠٠٦٪ ، وقد تم إلغاء هذا القانون

وفي النهاية ووفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء يفترض أن عدد الأشخاص العاملين في مختلف القطاعات في الدول يقدر بحوالي ٢٥.٤٧٩.٠٠٠ وأن عدد الأشخاص المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي بحوالي ٥ مليون شخص في عام ٢٠١٩ ، وأن عدد المؤمن عليهم بقطاع الأعمال العام والخاص حوالي ١١.٩٨٧.٥٨٦ مليون ليصبح عدد الأشخاص العاملين غير المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي الخاص والعام ٨.٤٩١.٤١٤ مليون شخص ، ووفقاً لنسبة الذكور للإناث العاملين في الدولة ، وهذا ما أوضحه الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في أن ٨٠,٢٪ ذكور وإناث ، وبالتالي تكون الأعداد هي ١٦,١ مليون من الإناث و ٦٠٧٩٢ مليون من الذكور .
ومع مقارنة هذه نسب التغطية التأمينية نجدها تتراوح بين ٥٪ و ٧٪ ، ومن هنا نصل إلى الحاجة الحقيقة لإصلاح وتطوير أنظمة التأمينات الاجتماعية لضمان تغطية جميع الفئات العاملة بمظلة التأمينات الاجتماعية ، ومدى أهمية تدابير الحماية الاجتماعية للعمالة غير المنتظمة استهدافاً لتوفير دخل مناسب في حالات فقد القدرة على العمل من ناحية وللعمل على تحسين المهارات للانتقال إلى قطاعات عمل تتفق واحتياجات السوق وإلى التصنيع الزراعي .

لا تقتصر نظم التأمينات الاجتماعية الحديثة على فئة أو عدة فئات من المجتمع دون غيرها وإنما تمتد جبراً إلى جميع المواطنين الخاضعين لاحكام القوانين وتعمل على مستوى قومي يهتم بكلفة افراد المجتمع سواء في ذلك من يعملون لحساب الغير بالقطاع الحكومي أو العام أو الخاص أو من يعملون لحساب أنفسهم كذوي الحرفة والمهن الحرة وأصحاب الأعمال ذوى النشاط التجاري أو الصناعي أو في مجال الزراعة والخدمات .

ويجب أن تعتد التغطية في التأمينات الاجتماعية إلى جميع أفراد المجتمع الخاضعين لاحكامها اهتماماً بالفرد ذاته حتى ولم يزاولوا أي نشاط وتوارد ذلك الاشتراكات والتوصيات الدولية (كما توصى بالمساواة في الحقوق التأمينية بين المواطنين والأجانب المقيمين بالدولة) وتترم الدول الاتفاقيات (والتوصيات) التي تعالج انتقال الحقوق التأمينية مع تنقل الأيدي العاملة بينها ، ويامتداد نظام التأمين الاجتماعي إلى جميع المواطنين (بـل والمقيمين) فإن هناك اتفاقاً دولياً باعتباره تبصير شامل لمواجهة مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية .

وحيث جاء القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ وأكد على امتداد التأمينات الاجتماعية إلى جميع المواطنين (التحول من نظام فنى إلى نظام قومي يمتد لجميع المواطنين) حيث تهتم التأمينات الاجتماعية بأهم الأخطار التي تتعرض لها كبشر فإنها تهتم بضمان الحياة الكريمة للإنسان .

(٣-٢) فعالية التغطية الاجتماعية :

إن وضع التشريعات الخاصة للتغطية الاجتماعية على مختلف فئات المجتمع يقدر ما هو باللغة الأهمية إلا أنه لا يعد كافياً حيث أنها لم تشمل هذه التغطية فعلياً الفئات المستهدفة ، حيث توصي الباحثة بتفعيل ذلك من خلال القنوات الشرعية عن طريق التنظيمات والمنظمات الإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني وأيضاً من خلال الندوات والمؤتمرات للتوصل إلى أفضل الحلول لشمول الغطاء التأميني وصولاً للتنمية المستدامة.

ولأننا ننادي بامتداد التغطية وشمولية المظلة التأمينية إلى جميع أفراد المجتمع والمساواة بين جميع المواطنين والأجانب المقيمين بالدول في الخارج واحتراماً للدستور المصري الحالي الذي ينص على المساواة بين المواطنين وللاتفاقيات والمواثيق الدولية الصادرة في هذا الشأن ، فترى الباحثة أنه يجب امتداد المظلة التأمينية إلى جميع أفراد المجتمع والمساواة بين المواطن المصري والأجنبي المقيم داخل مصر ولا يتم تفعيل ذلك مع كافة دول العالم بحيث لا يسري هذا المبدأ إلا مع الدول التي تعامل مصر بنفس معاملة مواطنيها في الخارج واحتراماً لمبدأ المعاملة بالمثل ووفقاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية الصادرة في هذا الشأن التي تعالج انتقال الحقوق التأمينية مع تنقل الأيدي العاملة بينهما ، وأن نظام التأمين الاجتماعي نظام شامل يواجه ويعالج المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

وتؤكد الباحثة أنه على الرغم من أن المادة الثانية من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية المصري جاءت وأكدت على امتداد شمولية التغطية التأمينية لفئات كثيرة في المجتمع إلا أنها جاءت مشروطة كما يلى :-

• وفقاً للفقرة الأولى من البند الثاني من المادة رقم (٢) من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ والتي تنص على أن "الأفراد الذين يزاولون لحساب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو زراعياً والحرفيين وغيرهم من يزاولون نشاطاً أو خدمات لحساب أنفسهم ، ويشرط لخضوعهم أن تنظم أنشطتهم قوانين خاصة ، أو يلزم لموازالتها الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الإدارية المختصة "فالسؤال الذي يطرح نفسه لماذا لا يتم امتداد التغطية التأمينية بالنسبة للحرفي أو المهني الذي يمارس نشاطاً أياً كان أو خدمات لحساب أنفسهم وذلك دون أي يشرط لخضوعهم أن تنظم أنشطتهم قوانين خاصة ، أو يلزم لموازالتها الحصول على ترخيص بذلك في الجهة الإدارية المختصة "عبارة أخرى يجب عدم وضع أي شروط" بالنسبة للفقرة السادسة والسابعة من البند الثاني للمادة رقم (٢) من القانون سالف الذكر والتي تنص على امتداد أحكام هذا القانون إلى "المالكي الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها فدانًا فأكثر وحائز الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها فدانًا فأكثر سواء كانوا ملاكًا أو مستأجرين بالأجرة أو بالزارعة أو كليهما معاً ، فالمستفاد من نص هذه المادة أن القانون قد اشترط شرطان الأول هو أنه يجب لكي تمت التغطية التأمينية يجب أن تكون مالك أرض زراعية والشرط الثاني وهو أن لا تقل مساحة هذه الأرض عن فدان.

(٣) وضع إكتواري متدرج لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي

لقد امتدت المظلة التأمينية شرعياً ، ولكن تكون الفائدة أعم وأشمل يهدف البحث لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي ، وفي سبيل ذلك يحتاج الأمر لوضع أسس ونماذج إكتوارية لمتغيرات النظام ، وذلك على النحو التالي:

(٤) تقدير أعداد العاملين غير المشمولين بالتجطية التأمينية:

وفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء يفترض أن عدد الأشخاص العاملين في مختلف القطاعات في الدولة يقدر بحوالي ٢٥,٤٧٩ مليون فرد ، وأن عدد الأشخاص المشمولين بالتجطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي يقدر بحوالي ٥ مليون شخص في عام ٢٠١٩ ، وأن عدد المؤمن عليهم بقطاع الأعمال العام والخاص يقدر بحوالي ١١,٩٨٧,٥٨٦ مليون فرد ليصبح عدد الأشخاص العاملين غير المشمولين بالتجطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي الخاص ٨,٤٩١,٤١٤ مليون شخص ، ولكن نصل إلى اتساع دائرة العمل غير المنتظم في مصر نحدد الأعداد غير المشمولة من العاملين والعمل علي إضافتهم تحت المظلة التأمينية

ونقوم من خلال الجدول رقم (٤) التالي بعرض لأعداد العاملين في الدولة كقوة عاملة لتوضيح أعداد الفئات المشمولة والفاتات غير المشمولة بالتجطية التأمينية ، وذلك عن طريق إعداد قاعدة بيانات دقيقة عن العمالة غير الرسمية بحسب المهن والأنشطة المختلفة. يوضح لنا الجدول أن أعداد العاملين الغير مشمولين بالتجطية ٨,٤٩١ مليون فرد ، فهم يمثلون فئة كبيرة تعتبر أكثر من ٤٠ % من القوى العاملة في الدولة ، غير أن الإحصاء الرسمي ما زال يسقط قطاعات أخرى لا يمكن إغفالها ، وعلى الأخص منها النقل البري الذي بات جانباً كبيراً منه غير رسمي.

ولأهمية اتساع التجطية التأمينية واندماج هذه القطاعات إلى القطاع الرسمي وصولاً إلى تطوير النظام المصري للتأمين الاجتماعي ، تم عمل تقديرات لأعداد العاملين في السنوات القادمة في مختلف قطاعات القوى العاملة ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٥) التالي.

ويتبين من خلال هذه الأعداد الخاصة بالعاملين داخل القوى العاملة سواء الموجودة حالياً أو الأعداد المتوقعة إلى ضرورة التعرف على إشكاليات وحلول القطاعات التأمينية الخاص بهم ، حيث يعد التهرب التأميني من أهم المشكلات التي تواجه أنظمة التأمين الاجتماعي ، وفيما يلي نعرض المقصد بالتهرب التأميني وبيان صوره وأسبابه والأثار التي تنتج عنه ، ووضع بعض المقترنات التي قد تساعد في هذه المشكلة ، وبالتالي القضاء عليها في المستقبل مما يؤدي إلى تحسين الخدمات التأمينية ووصولها إلى مستحقها وتحقيق الحماية الاجتماعية التي تشدها كل أنظمة التأمينات الاجتماعية.

الجدول رقم (٤)
تطور أعداد العاملين بالقوة العاملة في مختلف القطاعات

المجموع		قطاع الخدمة		قطاع المنشآت		قطاع الصناعة		قطاع البترول		الماء	
غير المسؤولين	بمتطلبات										
١٠٨٥	١١٣٢	٦٧٩٣	٦٥٣	٢٤٢٠	٢٧٧٧	٧٨١	١٠٠٧	١٧٩٨	٣٢٩٦	٣٤٣٩	٦٧٥٥
٦٧٣٣	٢٠٥٨٣	٣٠٧٢	٢٦٨	٣٤٥	٢٤٢٠	٣٥٧	٢٧٧٧	٧٨١	١٠٠٧	١٧٩٨	٣٢٩٦
٦٨٢١	١٥٣٧٦	٢٢١٩٩	٣١٩٥	٨٣	٣٥١	٢٤٢٧	٣٨٣	٢٨١٠	٧٨٨	١١١٣	١٣٨٥
٧٠٢١	١٥٩٩٠	٢٣٠١	٣٣١١	٢٧٣	٨٥	٣٥٨	٢٤٦٠	٤٠٤	٢٨٦٤	٧٩٦	١٣٨٥
٧٢١١	١٦٢٩٤	٢٣٥٥	٣٣٦٩	٢٨١	٨٧	٣٦٨	٢٤٧٦	٤٢٦	٢٩٠٢	٨٠٩	١٢٩٣
٧٤٦١	١٦٦٥٦	٢٤١١٧	٣٤٢٤	٢٩٢	٨٨	٣٨٠	٢٤٨٥	٤٣٤	٢٩١٩	٨٣٦	١٣٦٤
٧٦١١	١٦٦٨٠	٢٤٢٩١	٣٣٩٩	٣١٢	٨٧	٣٩٩	٢٤٩٧	٤٣٦	٢٩٣٣	٨٤٠	١٣٦٤
٧٦٦١	١٦٧١٧	٢٤٣٧٨	٣٣٨١	٣١٤	٨٦	٤٠٠	٢٥٠١	٣٨١	٢٨٦٢	٨٤٣	١٤٤١
٧٦٩١	١٦٧٩١	٢٤٤٨٢	٣٣٧٦	٣٢٦	٨٧	٤١٣	٢٥١٣	٣٨٠	٢٨٩٣	٨٤٦	١٥٠٢
٧٨١	١٦٩٦٤	٢٤٧٧٥	٣٣٨٢	٣٣٢	٩٠	٤٢٢	٢٥٤٢	٣٨٨	٢٩٣٠	٨٦٢	١٥٥٦
٨٠٤١	١٧١٢٦	٢٥١٦٧	٣٤٢٣	٣٦٢	٩٣	٤٤٥	٢٥٩٤	٤٠٥	٢٩٩٩	٩٠٦	١٦٣٤
٨٢٩١	١٧٦٧٠	٢٥٥٦١	٣٤٤٨	٤٠٤	١٠٣	٥٥٧	٢٦٥٦	٤٢٠	٣٠٢٦	٩١٥	١٧٠٦
٨٤٩١	١٧٤٠٩	٢٥٩٠٠	٣٤٤٦	٤٥٦	١٠٧	٥٨٣	٢٦٨٤	٤٣٢	٣٠٠٦	٩٤٢	١٧٤٠٩
٧٥٣٠٣٣	١٥١٥٤٣٨	٢٤٠٣٠	٣٣٥٢٢	٣٢٣٨٣	٨٩	٥٨٣٣	٤١٣٤	٢٥١٧٠٨	٦١٦٧	٢٩١٢	٨٤٦٧
٥١١٩٢٦	٤٥٢٥١٧٨	١١٤٣٨	٧٢٢٤٤	٥٨٢٢٨	٧	٧٨٤٧٥	٦٥٦١	٧٤٩٧٩	٢٢٥١	٥٥١٠٢٨	١٩٩٤١

الجدول رقم (٥)

نطوف أعداد العاملين بالقرية العاملة في مختلف القطاعات

نطوف عدد العاملين الشهريين والغير شهريين (مئات ملليون)

القطاع	نطوف العدد			نطوف العدد			نطوف العدد			نطوف العدد		
	عدد العاملين بالمتوسط	الموسم										
١١٠٩٣	١٠٠	١١١٥	١٠٠	٣٥١٤	٤٢٢	١٠٣	٥٢٤	٢٦٥١	٠	٣٠٧٢	٩٣٨	١٨٣٩
٨٥٥٨	١٥٨٧	٢٦٦٤	١٥٠	٣٥١٤	٤٢٢	١٠٣	٥٢٤	٢٦٥١	٠	٣٠٧٢	٩٣٨	٤٥٥٥٥
٨٧٠٩	١٨٣٨	٢٧٠٤	٣٥٣٨	٤٣٧	١٠٥	٥٤١	٢٦٧٢	٠	٣٠٩٥	٩٥٢	١٨٨٢	٢٧٦٦
٨٨٦٢	١٨٥٧	٢٧٤٢	٣٥٦٣	٤٥٢	١٠٧	٥٥٨	٢٨٩٢	٠	٣١١٨	٩٦٦	١٩٥٥	٤٩٩٨
٩٠١٤	١٨٨٣	٢٧٦١	٣٥٨١	٤٦٧	١٠٩	٥٧٥	٢٧١٣	٠	٣١٤٢	٩٩٠	٢٠١٨	٤٧٦٢
٩١٦٦	١٩٥٨	٢٨٥٣	٣٦١٢	٤٨٢	١١١	٥٩٢	٢٧٣٣	٠	٣١٦٥	٩٩٤	٢٠٨١	٣٠٧٥
٩١٥٦	١٩٣٨	٢٨٥٦	٣٦٣٧	٤٩٧	١١٣	٦٠٨	٢٧٥٤	٠	٣١٨٨	١٠٠٨	٢١٤٥	٣١٥٢
٩٣١٧	١٩٥٨	٢٩٥٨	٣٦٦٢	٥١٢	١١٥	٦٢٦	٢٧٧٤	٠	٣٢١١	١٠٢٢	٢٢٠٨	٣٢٩
٩٤٦٩	١٩٨٣	٢٩٤٦	٣٦٨٧	٥٢٧	١١٧	٦٤٣	٢٧٩٤	٠	٣٢٣٤	١٠٣٦	٢٢٧١	٣٣٦
٩٥٢٢	٢٠٠٩	٢٩٦٢	٣٧١٢	٥٤٢	١١٩	٦٥٩	٢٨١٥	٠	٣٢٥٧	١٠٥١	٢٣٣٤	٣٣٦
٩٧٧٣	٢٠٣٩	٣٠٢٦	٣٧٩٦	٥٥٧	١٢١	٦٧٦	٢٨٣٦	٠	٣٢٨١	١٠٦٤	٢٣٩٧	٣٤٦
٩٨٢٥	٢٠٥٩	٣٠٦٧	٣٧٦٢	٥٧٢	١٢٣	٦٩٤	٢٨٥٦	٠	٣٣٠٤	١٠٧٨	٢٤٦١	٣٤٧
٩٩٩٨	٢٠٨٤	٣١٥٩	٣٧٩٢	٥٨٧	١٢٥	٧١	٢٨٧٧	٠	٣٣٢٦	١٠٩٢	٢٥٢٤	٣٥٧
٩٢٢٢٤	١٩٦٣	٢٨٥٤	٣٦٤٨	٥٩٤	١١٤	٦١٧	٢٧٦٣	٩٢	٠	٣١٩٩	١٠١٥	٢١٧٦
٩٢٤١٥	١٩٤٦	٢٨٥٧	٣٦٩٥	٥٩٤	١١٤	٦١٧	٢٧٦٤	٠	٣٢٠٠	١٠١٥	٢١٧٦	٣٩٠٥

ملايين

(٢-٣) تقييم القيمة الحالية للاشتراكات والمزايا التأمينية:

يمكن تحقيق توسيع كبير في التغطية التأمينية عن طريق استهداف العمال غير الرسميين ، وتنفيذ خطة تكيف مع احتياجات الاقتصاد غير الرسمي ، وذلك في ظل توفيق دوال اكتوارية الوفاء بهذا الغرض على النحو التالي:

(١-٢-٣) الفروض المستخدمة:

- استخدام جداول الحياة البريطانية alt A67/70 حيث تعكس معدلات وفاة وحياة تناسب الخبرة المصرية.
- معدلات فائدة مختلفة.
- معدلات تزايد الأجر مختلف.
- مدد استحقاق من المعاشات في حالة الوفاة على أساس سن الزوج والزوجة وأصغر الأبناء ، وكذلك نسبة المتزوجين بين الذكور والإثاث.
- معد التقاعد بسبب العجز الصحي المنفي للخدمة موزعة حسب السن.
- تم تقدير الأعداد المتوقعة للمؤمن عليهم في تلك الدراسة بناء على الخبرة السابقة باستخدام معادلة الخط المستقيم أما بالنسبة لتقدير المرتبات المستقبلية فقد تم تقديرها باستخدام طريقة التوليد الأمامي اعتماداً على خبرة الماضي [٢٨]

(٢-٤-٣) الدوال الاكتوارية اللازمة لتقييم الاشتراكات والمزايا:

لتقييم القيمة الحالية للاشتراكات والمزايا التأمينية في مختلف حالات الاستحقاق نضع فيما يلي الدوال الاكتوارية اللازمة لمثل هذه الحالات [٤٧] :

لتقييم القيمة الحالية للاشتراكات بعد خصم ٤% (أربعة في ألف) من الاشتراكات الشهرية لمقابلة المصروف الإداري للصدقوق، تكون الدالة المستخدمة ، القيمة الحالية للاشتراك :

$$(12) = 0.21 * \ddot{a}_x : \frac{65 - x}{65 - x} * 0.996$$

ومن ناحية ثانية لتقييم القيمة الحالية للمزايا التأمينية في حالة الوفاة والعجز ، تكون الدالة المستخدمة هي:

$$\max \left[0.65, \frac{P+F}{45} \times s \times 12 \times \left\{ \left(\ddot{a} \left| \frac{(12)}{n-c} \right. - \ddot{a} \left| x : \frac{(12)}{n-c} \right. \right) + \left(v^{n-c} \times {}_{n-c} q_x \times \ddot{a} \left| \frac{(12)}{c} \right. \right) \right. \right. \\ \left. \left. + \left(\ddot{a} \left| \frac{(12)}{c} \right. \times A_x : \frac{1}{n-c} \times A_{x+n-c} : \bar{c} \right| \right) \right\} \right]$$

ومن ناحية ثالثة لتقييم القيمة الحالية للمزايا التأمينية في حالة التقاعد ، تكون الدالة المستخدمة هي:

$$\min \left[0.80, \frac{P+F}{45} \right] \times s \times 12 \times \left\{ \left(\ddot{a} \left| \frac{(12)}{c} \right. \times A_x : \frac{1}{n} \right) + \ddot{a} \left| x+n+\bar{c} \right. \times A_x : \frac{1}{n+\bar{c}} \right\}$$

حيث:

$$\ddot{a}_{x+n+\bar{c}} = \frac{N_x+n+\bar{c}}{D_x+n+\bar{c}} - \frac{11}{24}$$

p المدة السابقة

F المدة اللاحقة

n المدة المتبقية على استحقاق معاش الشيخوخة = $65 - x$

c مدة المعاش المدفوع في حالة الوفاة أو العجز

c مدة المعاش المدفوع للمستفيدين بعد بلوغ سن الخامسة والستين

S الأجر الشهري الخاضع للمعاش

C = ٢٠ سنة لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم حتى ٤٤ سنة

C = ١٥ سنة لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم ٤٩-٤٥ سنة

C = ١٠ سنوات لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم ٥٤-٥٠ سنة

C = ٥ سنوات لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم ٥٥-٥٥ سنة

x = ٥ سنوات

(٣-٢-٣) التطبيق العملي لتقدير الاشتراكات والمزايا:

بتطبيق النموذج الافتراضي بحالاتها الثلاث السابقة على البيانات التي أمكن للباحثة الحصول عليها ،

تم التوصل للنتائج التالية:

١) تم تحديد عدد العاملين المشمولين بالتجطية من واقع تقارير الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ١٧,٤٠٩ مليون فرد وتحديد العاملين غير مشمولين بالتجطية من واقع تقارير الجهاز المركزي للتعمير والإحصاء

٨,٤٩١ مليون فرد ، وبعد عمل دراسة إحصائية تم التوقع بزيادة العاملين غير المشمولين بالتجطية

٩,٦٩٨ مليون فرد ، أي أن هناك ١,٢٠٧ مليون فرد متوقع زيارتهم خلال ١٢ سنة قادمة.

٢) تم تحديد متوسط أعمار الفئات غير المشمولة بالتجطية تبدأ أقل من ٢٠ سنة حتى سن ٦٥ وأعداد

المشتركين ومتوسط أجورهم والمدة السابقة والمتبقيّة لهم ، فكانت كالتالي :

• المشتركون الذين متوسط أعمارهم ١٧ سنة ، تم تحديد عددهم ٨٨,٥٧٨ ألف فرد ومتوسط أجورهم

١,٤٧٢ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٤٨ سنة

• المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٢٢ سنة ، تم تحديد عددهم ١٨٥,٦٧٥ ألف فرد ومتوسط أجورهم

١,٥٦٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٤٣ سنة

- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٢٧ سنة ، تم تحديد عددهم ٦٧١,٥٥٥ الف فرد ومتوسط أجورهم ٢,٠٣٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣٧ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٣٢ سنة ، تم تحديد عددهم ١,٤٩٣,٢٥٩ الف فرد ومتوسط أجورهم ٢,٤٩٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٣٧ سنة فتم تحديد عددهم ١,٤٢٩,٨٦٩ الف فرد ومتوسط أجورهم ٢,٠٩٦٠ ولا يوجد مدة سابقة والمدة المتبقية لهم ٢٨ سنة
- أما بالنسبة لمتوسط أعمار المشتركون ٤٢ سنة فتم تحديد عددهم ١,٣٤٥,١٧١ الف فرد ومتوسط أجورهم ٣,٤٢٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٢٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٤٧ سنة فتم تحديد عددهم ١,٠٦٣,٤٤٣ الف فرد ومتوسط أجورهم ٣,٠٨٩٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ١٨ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٥٧ سنة فتم تحديد عددهم ٦٣٩,٨٤٨ الف فرد ومتوسط أجورهم ٤,٣٥٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ١٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٥٢ سنة فتم تحديد عددهم ٩٨٥,٠١٩ الف فرد ومتوسط أجورهم ٤,٤٨٢٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٨ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٦٢ سنة فتم تحديد عددهم ٦٠٩,٥٥٠ الف فرد ومتوسط أجورهم ٥,٢٨٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣ سنة

(٣) تم استخدام الجدول البريطاني (ult a49-52) لاستخراج معامل ميزة المدة المتبقية لاحتساب المعاش الشهري للمدة المتبقية وكانت إجمالي المعاشات الشهرية ١٩,٤٨٠,٣٤٨,٥٥٦ مليون جنية .

(٤) تم استخدام الجدول البريطاني (ult a49-52) لاستخراج معامل ميزة الفئة العمرية لاحتساب المعاش الشهري للفئات العمرية وكانت إجمالي المعاشات الشهرية ١٢,٨٠٤,٠٥٥,٦٨٨ مليون جنية .

(٥) تم استخدام الجدول البريطاني (ult a49-52) لاستخراج معامل الاشتراك السنوي لاحتساب الاشتراك السنوي للفئات الغير مشموله وكانت إجمالي الاشتراك السنوي ٧٣,٢٨٣,١٢٢,٢٩٧ مليون جنيه.

(٦) تم عمل التقدير الإكتواري للقيمة الحالية للمزايا للفئات غير المشمولة والقيمة الحالية للاشتراكات للفئات غير المشمولة لنصل إلى ما تتكفله النظم في حالة ضم العاملين الغير مشمولين تحت المظلة التأمينية وما تحصل عليه من اشتراكات من تلك الفئات، فكانت كما يلي:

- الفئات الأقل من سن ٢٠ كانت القيمة الحالية للمزايا ٣٢٩,٩٤١,٠٩٤ ، في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٣,٣٦٤,٩٧٠,٣٣٩
- الفئات الأقل من سن ٢٥ كانت القيمة الحالية للمزايا ٩٩٨,٧٢٤,٤٦٧ ، في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٧,٤١٧,٥٩٠,٠٨٣
- الفئات الأقل من سن ٣٠ كانت القيمة الحالية للمزايا ٦٠,٤٩٦,٨٩٢,٩٣٧ ، في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٣٤,٢٠٥,٣٢٧,٨٧١

- الفئات الأقل من سن ٣٥ كانت القيمة الحالية للمزايا ٢٣.٢٦٨.٥٦٨.٢٦٠ في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٤٩١.٩١.١٥٨.٦٩٥
- الفئات الأقل من سن ٤٠ كانت القيمة الحالية للمزايا ٣٣.١٣٠.٤٥٤.٤٧٢ في حين كانت القيمة المحصلة منهم ٩٩.٥٤٥.٦١٩.٧٣٨
- الفئات الأقل من سن ٤٥ كانت القيمة الحالية للمزايا ٤٧.٦١٩.٥٤٤.١٥٩ في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ١٠٢.٠٠٨.٧٢٢.٠٢٦
- الفئات الأقل من سن ٥٠ كانت القيمة الحالية للمزايا ٤٩.٩٤٦.٦٠٥.٢٦٨ في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٨٣.٤١٢.٤٣٩.٧٩٨
- الفئات الأقل من سن ٥٥ كانت القيمة الحالية للمزايا ٥٣.٥٣١.٩٣٠.٤٥١ في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٧٤.٢٦١.٨٣٠.٧٧٩
- الفئات الأقل من سن ٦٠ كانت القيمة الحالية للمزايا ٣١.٥٧٤.٠٦٢.٢٨٧ في حين كانت القيمة الحالية للاشتراكات ٤٠.٣١٢.٨٦٠.٩٧
- الفئات الأقل من سن ٦٥ المزايا المدفوعة لهم ١٧.٨٥٩.٢٦٦.٦٠٢ في حين كانت القيمة المحصلة منهم ٢٠.٣٤٣.٧٠١.٩٩١

٧) تبين أن إجمالي المزايا المتوقعة لتلك الفئات من بداية اشتراكهم في النظام إلى وقت خروجهم ٢٦٤.٧٥٥.٩٩٩.٩٩٧ ، وأن إجمالي الاشتراكات المتوقع الحصول عليها من تلك الفئات ٥٥٦.٠٣١.٧٥٨.٢١٣ ، ولا يوجد احتياطي حسابي ، وذلك يدل على أن ذلك في صالح النظم من تحصيل اشتراكات علاوة على أنه يوفر الحماية لهذه الفئات الغير مشمولين بالتعطيلية والاستقرار لهم ولأسرهم.

(٤) النتائج والتوصيات :

من خلال الدراسة توصلت إلى النتائج والتوصيات التالية:

(٤-٤) النتائج :

توصل البحث لمجموعة من النتائج يمكن عرضها على النحو التالي:

- تطوير نظام التأمينات الاجتماعية بشققية الإبرادات والنفقات معاً كافياً لتحقيق الرسوخ المالي للنظام فهي الخطوة الأساسية للإصلاح وأيضاً ينبغي تطوير الإطار المؤسسي لنظام التأمينات الاجتماعية أي الأخذ بنظام حوكمة نظام التأمينات والمعاشات.
- يقاس نجاح مؤسسات التأمينات الاجتماعية بدرجة رضا المستحقين عن النظام ، ويتوقف ذلك الرضا على قدره مؤسسات التأمينات الاجتماعية على تقديم الخدمة التأمينية المتميزة المتمثلة في سرعة إجراءات الصرف وصرف المعاش في الزمان والمكان المناسب ومدى كفاية ذلك المعاش وقدرته على الوفاء بمتطلبات ونفقات المعيشة.

٤-٤) التوصيات:

نأمل من المشرع المصري نحو امتداد شمولية الغطاء التأميني كحائز الأراضي الزراعية الذين تقل مساحة حيازتهم عن فدان سواء كانوا ملوكاً أو مستأجرين بالأجرة أو بالمزارعة وملوك الأراضي الزراعية غير الحائزين لها من تقل ملكيتها عن فدان فيجب امتداد شمولية الغطاء التأميني دون شرط أو تحديد نسبة ملوكها أو حيارة أفندة معينة ، وحيث أن مصر دولة زراعية ويوجد الكثير من الفلاحين الصغار في شتى القرى الريفية والنجوع والعزب لمستأجرين الأراضي الزراعية من المؤجرين من مالك الأرض غالباً يكون الاتفاق بالمزارعة يثبت الممحض أو ربع أو نصف الممحض فوفقاً للأعراف والعادات والتقاليد المتتبعة في تلك الأماكن والتي تختلف من محافظة إلى أخرى في شتى أنحاء جمهورية مصر العربية ، فإن تلك الفئات هم بحاجة لامتداد الحماية التأمينية إليهم وشمولهم بالملفقة التأمينية بذلك النظام وهم أولى بالرعاية والحماية من غيرهم ، فضلاً عن أن النظام التأمين الاجتماعي نظام إجباري شامل لكل فئات المجتمع.

مراجع البحث:

- [١] كمال على مدني ، " حوكمة نظم التأمين الاجتماعي " ، مؤتمر منظمة العمل العربية ، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، السودان ، ٢٠١٣
- [٢] سامي نجيب ، " رياضيات التأمينات الاجتماعية بين الاستدامة المالية والعدالة الاجتماعية التأمينات الاجتماعية دعماً مستمراً لموارد الدولة " ، دار التأمينات الاجتماعية ، ٢٠١٥
- [٣] International labor office : financing of social security , ilo , European regional conference report III , ilo. Geneva 1995.
- [٤] الفونس شحاته رزق ، " المبادئ النظرية في التأمينات الاجتماعية " ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥
- [٥] صفوتو حميدة ، " استثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة " ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ٢٠٠٢
- [٦] Colin Gillion & Clive Bailey & Others: Social Security Pensions
- [٧] برهام محمد عط الله ، مدخل إلى التأمينات الاجتماعية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٩
- [٨] سلوى العنترى، صفوتو حميدة ، عيسى فتحى ، " القطاع المالى وتمويل التنمية في مصر ، التطور والاستشراف حتى عام ٢٠٢٠ " ، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة ، ٢٠٠٥
- [٩] القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية والمعاشات الجديدة
- [١٠] خلف العبد الله، "الطرق المثلث لفائض أموال التأمين الاجتماعي لمعالجة آثار برامج الإصلاح الاقتصادي على أنظمة التأمينات الاجتماعية ، منظمة العمل العربية ، ٢٠١٠ ،
- [١١] سامي نجيب ، " أساليب تمويل وتكوين الأموال في نظم التأمينات الاجتماعية الفنية والقومية " ، أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ، القاهرة ، ١٩٩٤ .

[١٣] محمد مصطفى سليمان ، "دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد الإداري دراسة مقارنة " ، الدار الجامعية ، ٢٠٠٩

[٤] محمد إبراهيم حنفي ، "الحوكمة في مجال التأمينات الاجتماعية " ، مركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، الخرطوم ، العدد الأول ، ٢٠١٢

[15] International social security , " guidelines for the investment of social security fund , " <https://www.Issa.int/en/excellence/guidelines/investment>

[16] Governance and social security moving forward on the issa good governance guidelines , op.cit .

[17] Jeffrey Carmichael and Robert J Palaces , " managing public pension funds " paper presented at the public pension fund management conference , world bank washingto n 2003

[18] Albeitro R. Musalem and Social D.Ortiz , " governance and social security ; moving forward on the issa good governance guideline ", international social security review , vol . 64 , no . 4, 2011 .

[19] Julius Gould : William 2. Kolb: A dictionary of the social sciences , tailstock publications , united , nations educational , scientific , and cultural organization , 2005

[20] Anne Maher , " transparency and accountability of public pensions funds " paper presented at the public (pension fund management ; governance , accountability , and investment policies , pension fund management conference , 2003

[٢١] أيمن مجدى عاشور، "تحسين القيادة الاقتصادية لنظم التأمين الاجتماعي في بعض الدول النامية والمتقدمة وإمكانية الاستفادة منها ، رسالة دكتوراه ، جامعة عين شمس ، ٢٠٢٠ .

[٢٢] تقرير الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، ديسمبر ٢٠٠٩ .

[٢٣] منى إبراهيم محمود ، "دراسة تحليلية لاقتصاديات نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، جامعة حلوان ، ٢٠٠٧ .

[٢٤] خالد محمد سوس ، "التحديات التي تواجه نظم الضمان الاجتماعي في الدول العربية " ، مجلة الرسالة ، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، الخرطوم ، العدد الثاني ، ديسمبر ، كانون الأول ، ٢٠١٢ .

[٢٥] محمد عطيه أحمد ، "تطوير نظم التأمين الاجتماعي الفنزويلية إلى نظم الضمان الاجتماعي الشاملة " ، منظمة العمل العربية ، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، ٢٠٢٠ .

[٢٦] أحمد محمد لقمان ، "موجز الحماية الاجتماعية سبيلاً للعدالة الاجتماعية وضماناً لجيل المستقبل " ، تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي ، البند الاول - القسم الاول ، مؤتمر العمل العربي ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الخرطوم ، ٢٠١٢ .

[27] The actuarial company Acted study Materials: 2001 Examination subject 304 IFE

[٢٨] نائل محمود عبد السلام ، الاستكمال الأمثل للجدول الاكتوارية وتوليد القيم ، مطبعة جامعة القاهرة